

Distr.: General
13 April 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ١٣٨ من جدول الأعمال

تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة من ١ تموز/يوليه
٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

تقرير الأمين العام*

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٦	١٣-١	أولا - الولاية والنتائج المنشودة
٤٥	١٧-١٤	ثانيا - الاحتياجات من الموارد
٤٩	٣٧-١٨	ثالثا - تحليل الفروق
٥٧	٣٨	رابعا - الإجراءات المقرر أن تتخذها الجمعية العامة
		خامسا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ مقررات وطلبات الجمعية العامة الواردة في قرارها ٢٩٦/٥٩، وطلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة، ومجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة
٥٧		

* يعزى التأخر في تقديم هذا التقرير إلى المشاورات المطولة التي لزمتم لوضع التقديرات في صيغتها النهائية.



٥٧	الجمعية العامة	- ألف
٦٧	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	- باء
٦٧	مجلس مراجعي الحسابات	- جيم
			المرفق
٦٩	خرائط تنظيمية	

موجز

يتضمن هذا التقرير ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، والتي تبلغ قيمتها ٢٠٠ ٧٥ ٤٢٠ دولار.

وتغطي الميزانية تكاليف نشر ٢٠٠ مراقب عسكري، و ٦ ٨٩٠ من أفراد الوحدات العسكرية، منهم ١٢٠ من ضباط أركان رئاسة القوة، و ٣٥٠ من أفراد الشرطة التابعة للأمم المتحدة، و ٣٧٥ من أفراد الشرطة المشكّلة، و ٤٦٧ موظفا دوليا و ٥٧٥ من المعينين على المستوى الوطني، منهم ٣٦ موظفا وطنيا، إلى جانب ٢٧٧ من متطوعي الأمم المتحدة وثمانية من الموظفين المقدمين من الحكومة.

وقد تم ربط مجموع احتياجات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار من الموارد للفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بالهدف الذي تنشده البعثة، وذلك عن طريق عدد من الأطر القائمة على النتائج، تم تجميعها حسب العناصر المتمثلة في: وقف إطلاق النار؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين؛ والأنشطة الإنسانية وحقوق الإنسان؛ وعملية السلام؛ والقانون والنظام؛ فضلا عن الدعم. وقد عزّيت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى العناصر كل منها على حدة، باستثناء التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة الذي يمكن عزوه إلى البعثة في مجملتها.

وقد رُبط حسب الاقتضاء، لتعليل التغيير في مستويات الموارد، البشرية والمالية على السواء، بنواتج محددة تنشدها البعثة.

الموارد المالية

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة، وتمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧)

الفرق	النفقات		المخصصات		تقديرات التكاليف	
	(٢٠٠٥/٢٠٠٤)	(٢٠٠٦/٢٠٠٥)	(٢٠٠٦/٢٠٠٥)	(٢٠٠٧/٢٠٠٦)	المبلغ	النسبة المئوية
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة	١٥٢ ٧٧٣,٢	١٩٥ ٦١٣,١	١٩٣ ١٣٨,٥	١٩٣ ١٣٨,٥	(٢ ٤٧٤,٦)	(١,٣)
الموظفون المدنيون	٤٥ ٧٩٠,٧	٦٧ ٥٨٩,٩	٨٢ ٦٨٩,٣	٨٢ ٦٨٩,٣	١٥ ٠٩٩,٤	٢٢,٣
التكاليف التشغيلية	١٣٨ ٣٢٦,٦	١٥٥ ٥٧٤,٠	١٤٤ ٣٤٧,٤	١٤٤ ٣٤٧,٤	(١١ ٢٢٦,٦)	(٧,٢)
إجمالي الاحتياجات	٣٣٦ ٨٩٠,٥	٤١٨ ٧٧٧,٠	٤٢٠ ١٧٥,٢	٤٢٠ ١٧٥,٢	١ ٣٩٨,٢	٠,٣
لاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤ ٩٠٦,٣	٧ ٦١٦,٤	٧ ٨٨٠,٤	٧ ٨٨٠,٤	٢٦٤,٠	٣,٥
صافي الاحتياجات	٣٣١ ٩٨٤,٢	٤١١ ١٦٠,٦	٤١٢ ٢٩٤,٨	٤١٢ ٢٩٤,٨	١ ١٣٤,٢	٠,٣
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	٣٣٦ ٨٩٠,٥	٤١٨ ٧٧٧,٠	٤٢٠ ١٧٥,٢	٤٢٠ ١٧٥,٢	١ ٣٩٨,٢	٠,٣

الموارد البشرية^(د)

الموظفون المقدمون من الحكومة المجموع	متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الوطنيون ^(ب)	الموظفون الدوليون	الشرطة المشكلة	الشرطة التابعة للأمم المتحدة	أفراد الوحدات العسكرية	المراقبون العسكريون	التوجيه التنفيذي والإدارة
								المعتمة
٣٣	-	-	١١	٢٢	-	-	-	٢٠٠٦/٢٠٠٥
								المقترحة
٣٤	-	١	١١	٢٢	-	-	-	٢٠٠٧/٢٠٠٦
								العناصر
								وقف إطلاق النار
								المعتمة
٧٠٩٥	-	-	٢	٣	-	-	٦٨٩٠	٢٠٠ ٢٠٠٦/٢٠٠٥
								المقترحة
٧٠٩٥	-	-	٢	٣	-	-	٦٨٩٠	٢٠٠ ٢٠٠٧/٢٠٠٦
								نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة التوطين
								المعتمة
١٥	-	-	٥	١٠	-	-	-	٢٠٠٦/٢٠٠٥
								المقترحة
١٥	-	-	٥	١٠	-	-	-	٢٠٠٧/٢٠٠٦
								الأنشطة الإنسانية وحقوق الإنسان
								المعتمة
٦٦	-	١٠	٣٠	٢٦	-	-	-	٢٠٠٦/٢٠٠٥
								المقترحة
٨٦	-	١٦	٤٢	٢٨	-	-	-	٢٠٠٧/٢٠٠٦
								عملية السلام
								المعتمة
٢٢٨	-	١٢٩	٤١	٥٨	-	-	-	٢٠٠٦/٢٠٠٥
								المقترحة
٢٦١	-	١٥١	٤٨	٦٢	-	-	-	٢٠٠٧/٢٠٠٦
								القانون والنظام
								المعتمة
٧٦٦	٨	-	١٧	١٦	٣٧٥	٣٥٠	-	٢٠٠٦/٢٠٠٥
								المقترحة
٧٦٩	٨	٢	١٨	١٦	٣٧٥	٣٥٠	-	٢٠٠٧/٢٠٠٦
								الدعم ^(ج)

الموظفون المقدمون من الحكومة المجموع	متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الوطنيون ^(ب)	الموظفون الدوليون	الشرطة المشكلة	أفراد الشرطة التابعة للأمم المتحدة	الوحدات العسكرية	المراقبون العسكريون	المعمدة المقترحة
٨٤٨	-	١٠٦	٤١٨	٣٢٤	-	-	-	٢٠٠٦/٢٠٠٥
٨٨٢	-	١٠٧	٤٤٩	٣٢٦	-	-	-	٢٠٠٧/٢٠٠٦
المجموع								
٩٠٥١	٨	٢٤٥	٥٢٤	٤٥٩	٣٧٥	٣٥٠	٦٨٩٠	٢٠٠
٩١٤٢	٨	٢٧٧	٥٧٥	٤٦٧	٣٧٥	٣٥٠	٦٨٩٠	٢٠٠
٩١	-	٣٢	٥١	٨	-	-	-	-

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

(ب) تشمل الموظفين الوطنيين وموظفي الخدمات العامة الوطنيين.

(ج) تشمل قسم الأمن و ٧ وظائف ممولة من بند المساعدة المؤقتة العامة لفريق السلوك والتأديب (١ ف-٥، و ٢ ف-٢ و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ موظف وطني، و ١ من موظفي فئة الخدمات العامة الوطنيين).

وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفرع الرابع من هذا التقرير.

أولا - الولاية والنتائج المنشودة

١ - أنشأ مجلس الأمن ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار في قراره ١٥٢٨ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤ لفترة مبدئية مدتها ١٢ شهرا تبدأ اعتباراً من ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وقرر مجلس الأمن، في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، تكليف العملية بالمهام المذكورة في الفقرة ٢ من القرار، ومنها نزع سلاح الميليشيات وحلها، ودعم إعادة بسط الإدارة الحكومية، وتنظيم انتخابات مفتوحة أمام الجميع وحرية ونزاهة وشفافية في كوت ديفوار.

٢ - وتضمن قرار مجلس الأمن ١٦٣٣ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، بين جملة أمور، إعادة تأكيد المجلس تأييده لملاحظة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بشأن استحالة تنظيم انتخابات رئاسية في كوت ديفوار في الموعد المقرر مسبقاً، وتأييده لقرار مجلس السلام والأمن أن يظل رئيس كوت ديفوار رئيساً للدولة لمدة ١٢ شهراً اعتباراً من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وأيد مجلس الأمن في القرار ذاته، إنشاء الفريق العامل الدولي وفريق الوساطة، على أن يشترك في رئاستهما الممثل الخاص للأمين العام، وطلب إلى الفريق العامل الدولي أن يضع، بالتشاور مع جميع الأطراف في كوت ديفوار، خريطة طريق لإجراء انتخابات حرة ونزاهة ومفتوحة وشفافية في أقرب وقت ممكن، على ألا يتجاوز ذلك ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.

٣ - وقرر مجلس الأمن لاحقاً، في قراره ١٦٥٢ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، تمديد ولاية العملية حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٤ - والعملية مكلفة بمساعدة مجلس الأمن على تحقيق هدف عام، هو إعادة إحلال السلام والأمن والاستقرار الطويل الأجل في كوت ديفوار.

٥ - وفي إطار هذا الهدف العام، ستسهم العملية، خلال فترة الميزانية، في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة عن طريق إنجاز نواتج رئيسية ذات صلة، مبنية في الأطر الواردة أدناه. وهي أطر مصنفة حسب العناصر ومستمدة من ولاية العملية الواردة في الفقرة ٢ من قرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥) وهي: وقف إطلاق النار؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين؛ والأنشطة الإنسانية وحقوق الإنسان؛ وعملية السلام؛ والقانون والنظام؛ وتشمل الأطر أيضاً عنصراً متعلقاً بالدعم.

٦ - وستُفرضي الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق الهدف الذي ينشده مجلس الأمن في غضون مدة العملية، كما تُظهر مؤشرات الإنجاز قياساً للتقدم المحرز في تحقيق هذه الإنجازات أثناء

فترة الميزانية. وتعزى الموارد البشرية للعملية من حيث عدد الأفراد إلى العناصر كلا منها على حدة، باستثناء التوجيه التنفيذي والإدارة المتصلين بالعملية، اللذين يمكن عزوهما إلى العملية ككل. وقد جرى تحت العناصر ذات الصلة بيان أسباب التغير في عدد الأفراد مقارنةً بميزانية الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

٧ - وعملاً بقرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، انتهت العملية من نشر الأفراد العسكريين الإضافيين المأذون بهم وعددهم ٨٥٠ فرداً، يتألفون من ٦٥٠ من أفراد القوات، منهم وحدة فخرية، و ٢٠٠ من أفراد القوات الخاصة، إلى جانب ثلاث وحدات من الشرطة المشكّلة يبلغ مجموع عدد أفرادها ٣٧٥ فرداً للمساعدة في توفير الأمن وحفظ القانون والنظام أثناء عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والعملية الانتخابية. وبعد انتهاء عملية نزع السلاح والتسريح، سيجري نشر أفراد عسكريين وأفراد من الشرطة المشكّلة للعملية في جميع أنحاء البلد لتوفير دعم لإجراء الانتخابات، بما في ذلك تأمين القطاعات في جميع مراحل العملية الانتخابية، وتوفير حراسة مسلحة لنقل موظفي ولوازم الانتخابات، وتسيير دوريات مختلطة مع القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار لضمان حفظ القانون والنظام، وتوفير حماية لصيقة للمرشحين أثناء الحملة الانتخابية، ورصد مناطق الحدود للتقليل إلى أدنى حد من نطاق تعطيل العملية الانتخابية على يد عناصر مسلحة قادمة عبر الحدود. وكما هو مبين في العنصر الإطاري ١، وقف إطلاق النار، ستزيد العملية خلال الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ من عدد الدوريات المتنقلة والراجلة وعدد أيام تسيير دوريات بالقوارب وستسيّر دوريات شرطية وعسكرية مشتركة بين الأمم المتحدة وكوت ديفوار في أبيدجان ومنطقة الثقة. وقد أدى النشر الكامل للقوام الكلي المأذون به للعملية من أفراد القوات والبالغ ٨٩٠ ٦ من أفراد الوحدات العسكرية و٧٢٥ من أفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة، منهم ٣٧٥ من ضباط الشرطة المشكّلة، إلى زيادة الاحتياجات المتعلقة برد النفقات إلى البلدان المساهمة بقوات وشرطة مشكّلة، وذلك فيما يتصل بتكاليف القوات والشرطة المشكّلة والمعدات المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي.

٨ - وتسعى العملية، خلال الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧، إلى زيادة الكفاءة عن طريق تطبيق نظام للتحويل الإلكتروني للأموال للحد من تكلفة ووقت تجهيز عمليات نقل النقدية.

٩ - ويرأس العملية الممثل الخاص للأمين العام برتبة وكيل أمين عام، يساعده نائب رئيسي للممثل الخاص للأمين العام ونائب للممثل الخاص، وكلاهما برتبة أمين عام مساعد. ويرأس العمليات العسكرية قائد قوة برتبة مد-٢، بينما يرأس عنصر شرطة الأمم المتحدة في العملية مفوض شرطة برتبة مد-١.

١٠ - وقد أنشئ المقر المتكامل لقيادة العملية في أبيدجان، فضلا عن مقرين لقطاعين يقع أحدهما في بواكي (القطاع الشرقي) والآخر في دالوا (القطاع الغربي) وقاعدة لوجستيات أمامية في ياموسوكرو. وتقدم العملية الدعم الإداري واللوجستي والتقني لأفراد العناصر الفنية والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المنتشرين في أبيدجان والقطاعين الشرقي والغربي و٩٥ موقعا ميدانيا في جميع أنحاء البلد.

التوجيه التنفيذي والإدارة

١١ - سيوفر التوجيه التنفيذي والإدارة بصفة عامة المكتبُ التابع مباشرة للممثل الخاص للأمين العام. ولما كانت النواتج المتصلة بمسؤوليات النائب الرئيسي للممثل الخاص للأمين العام عن العمليات وسيادة القانون ومسؤوليات نائب الممثل الخاص للأمين العام عن تنسيق المساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإعمار، تُذكر في أكثر من عنصر إداري واحد، فإن المكتبين التابعين لهما مباشرة يردان أيضا تحت العنوان المذكور أعلاه.

الجدول ١

الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة

الموظفون الدوليون													
مجموع	متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الوطنيون ^(ب)	المجموع الفرعي	خدمات الأمن	الخدمات العامة	الخدمة الميدانية	ف-٣/١		ف-٥/٤		مد-٢/١	مد-٤/١	وكيل أمين عام - أمين مساعد
							١-٣	١-٥	١-٤	١-٢			
مكتب الممثل الخاص للأمين العام ^(١)													
١٧	-	٧	١٠	-	-	٤	٢	١	٢	١	٢	١	المعمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
١٨	١	٧	١٠	-	-	٤	٢	١	٢	١	٢	١	المقترحة ٢٠٠٧/٢٠٠٦
١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
مكتب النائب الرئيسي للممثل الخاص للأمين العام لشؤون العمليات وسيادة القانون													
٩	-	٢	٧	-	١	١	١	٣	-	١	١	١	المعمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
٩	-	٢	٧	-	١	١	١	٣	-	١	١	١	المقترحة ٢٠٠٧/٢٠٠٦

الموظفون الدوليون										
متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الوطنيون ^(ب)	المجموع الفرعي	خدمات الأمن	خدمات العامة	الخدمة الميدانية	ف-٣ / ف-١	ف-٥ / ف-٤	مد-٢ / مد-١	أمين عام مساعد	وكيل
										أمين عام
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام لتنسيق الأنشطة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإعمار										
٧	-	٢	٥	-	١	١	-	٢	-	المعمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
٧	-	٢	٥	-	١	١	-	٢	-	المقترحة ٢٠٠٧/٢٠٠٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع										
٣٣	-	١١	٢٢	-	٢	٦	٣	٦	٢	المعمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
٣٤	١	١١	٢٢	-	٢	٦	٣	٦	٢	المقترحة ٢٠٠٧/٢٠٠٦
١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير

(أ) تشمل الضباط الوطنيين وموظفي فئة الخدمات العامة الوطنيين.

(ب) تشمل مكتب المستشار القانوني.

مكتب المستشار القانوني

التبرير

• متطوعو الأمم المتحدة: زيادة وظيفة واحدة

لتزويد الممثل الخاص للأمين العام بتحليل للتشريعات والأحكام القضائية المتصلة بالمسائل الناشئة عن تنفيذ خريطة الطريق، وإجراء بحوث قانونية في جوانب شتى لهذه الخريطة (من شؤون الحكم والسياسة، والعملية الوطنية لتحديد الهوية والانتخابات، وإعادة إحلال الأمن في أنحاء البلد كافة، وحماية من يهدق بهم خطر التعرض للعنف من موظفي الأمم المتحدة والمدنيين، وحرية تنقل موظفي الأمم المتحدة، ونظام الجزاءات، والجوانب القانونية لرصد وسائل الإعلام)، يقترح إنشاء وظيفة باحث قانوني إضافية في مكتب الشؤون القانونية (من متطوعي الأمم المتحدة). ولا يمكن استيعاب هذه الاحتياجات من داخل ملاك الوظائف المعتمد للمكتب، بسبب عبء العمل الإضافي الكبير المرتبط بإجراء البحوث والتحليلات القانونية.

العنصر الأول: وقف إطلاق النار

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
عدم حدوث أي انتهاكات لاتفاق وقف إطلاق النار الشامل المبرم في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ (٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٢؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: صفر)	١-١-١ استقرار الأحوال الأمنية في كوت ديفوار
إعادة تشكيل وإصلاح القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار وفقا لاتفاقات ليناس - ماركوسي، وأكرا الثالث، وبريتوريا	٢-١-١
عدم ورود أي تقارير تفيد بتعرض السكان المدنيين للتهديد على يد الجماعات المسلحة غير الموقعة على اتفاق وقف إطلاق النار المبرم في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٣ (٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٣؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: صفر)	٣-١-١
امتنال الأطراف في كوت ديفوار والدول المجاورة لحظر الأسلحة امتثالا تاما (٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٢ من حوادث عدم الامتنال؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: صفر من تلك الحوادث؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: صفر من تلك الحوادث)	٤-١-١

النواتج

- ٦٠٠ ٥٢٥ يوم من أيام الدوريات المتنقلة والراجلة (٢٠ جنديا لكل دورية × ٢ دورية لكل سرية × ٣٦ سرية × ٣٦٥ يوما)
- ٢٧٣ ٧٥٠ يوما من أيام عمل الأشخاص في تأمين القوات والمراقبة (٢٥ جنديا لكل نقطة تفتيش × ٣ نقاط تفتيش لكل كتيبة × ١٠ كتائب × ٣٦٥ يوما)
- ٢ ٨٨٠ ساعة من ساعات الدوريات الجوية (٦ طائرات هليكوبتر × ٤٠ ساعة لكل طائرة × ١٢ شهرا)

- ٢٣٠ ٣٧ يوما من الدوريات المتنقلة للمراقبين العسكريين (مراقبان عسكريان لكل دورية × ٣ دوريات × ١٧ موقعا من مواقع أفرقة العمل × ٣٦٥ يوما) في القطاعين الشرقي والغربي
- ٧٣٠ يوما من دوريات القوارب، شاملة دوريات على بحيرة إيرييه الساحلية في أبيدجان والإجلاء في حالات الطوارئ (قاربان × ٣٦٥ يوما)
- ١٢ تقريرا إلى لجنة الجزاءات المتعلقة بكوت ديفوار وإلى مجلس الأمن بشأن الامتثال لحظر الأسلحة
- تنظيم وإجراء ما متوسطه ٧ عمليات تفتيش في الأسبوع على حمولات الطائرات ومركبات النقل في مينائين بحريين، ٣ موانئ جوية، و ٤ مطارات صغيرة، و ١٠ قواعد عسكرية، و ٥ معابر حدودية
- مشاركة قائد القوة في ١٢ اجتماعا بشأن التعاون الإقليمي والتعاون بين البعثات، منها اجتماعات مع لجان الدفاع والأمن التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، تركز على احتواء حركة الجماعات المسلحة عبر الحدود وعلى العمليات المناهضة لنقل الأسلحة المخالف للقانون
- اجتماعات منتظمة مع القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار لتقديم المشورة بشأن مراقبة الحدود، مع إيلاء اهتمام خاص لحالة اللاجئيين الليبيريين وحركة المقاتلين
- الاتصال اليومي مع القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والعناصر العسكرية للقوات الجديدة، لتعزيز الثقة والاطمئنان بين جميع القوات الإيفوارية، بما في ذلك تسيير دوريات عسكرية وشرطية مشتركة بين الأمم المتحدة وكوت ديفوار في أبيدجان ومنطقة الثقة
- تنظيم اجتماعات شهرية للجنة الرباعية واجتماعات ثلاثية أسبوعية بشأن تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار
- تقديم المشورة بانتظام إلى القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والقوات الجديدة بشأن مسؤولياتها العسكرية بموجب اتفاقات ليناس - ماركوسي، وأكرا الثالث، وبريتوريا، بما في ذلك بشأن وضع مبادئ توجيهية تنفيذية
- ١٩٠ ٧٥ يوم عمل لأفراد قوات الأمن لتوفير حماية لصيقة لوزراء حكومة كوت ديفوار، وغيرهم من كبار القادة السياسيين (٢٠٦ جنود × ٣٥٦ يوما)

العوامل الخارجية

ستواصل القوات الفرنسية (ليكورن) تقديم المساعدة، حسب وعند الاقتضاء، دعما للعنصر العسكري لعمليّة الأمم المتحدة في كوت ديفوار، مستخدمةً وسائل منها قوتها للرد السريع؛ وستواصل البلدان المساهمة بقوات تقديم القوات اللازمة

الجدول ٢
الموارد البشرية: العنصر ١، وقف إطلاق النار

الجموع	الفئة
	أولاً - المراقبون العسكريون
٢٠٠	المعتمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
٢٠٠	المقترحة ٢٠٠٧/٢٠٠٦
-	صافي التغير
	ثانياً - أفراد الوحدات العسكرية
٦ ٨٩٠	المعتمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
٦ ٨٩٠	المقترحة ٢٠٠٧/٢٠٠٦
-	صافي التغير
الموظفون الدوليون	
	وكيل أمين عام - أمين عام مساعد
	مد-٢/مد ف-٥/ف-٣/الخدمة الميدانية العامة الأمن الخدمات الفرعية المجموع الموظفين المتطوعو الأمم المتحدة المجموع
	١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠- ١١- ١٢- ١٣- ١٤- ١٥- ١٦- ١٧- ١٨- ١٩- ٢٠- ٢١- ٢٢- ٢٣- ٢٤- ٢٥- ٢٦- ٢٧- ٢٨- ٢٩- ٣٠- ٣١- ٣٢- ٣٣- ٣٤- ٣٥- ٣٦- ٣٧- ٣٨- ٣٩- ٤٠- ٤١- ٤٢- ٤٣- ٤٤- ٤٥- ٤٦- ٤٧- ٤٨- ٤٩- ٥٠- ٥١- ٥٢- ٥٣- ٥٤- ٥٥- ٥٦- ٥٧- ٥٨- ٥٩- ٦٠- ٦١- ٦٢- ٦٣- ٦٤- ٦٥- ٦٦- ٦٧- ٦٨- ٦٩- ٧٠- ٧١- ٧٢- ٧٣- ٧٤- ٧٥- ٧٦- ٧٧- ٧٨- ٧٩- ٨٠- ٨١- ٨٢- ٨٣- ٨٤- ٨٥- ٨٦- ٨٧- ٨٨- ٨٩- ٩٠- ٩١- ٩٢- ٩٣- ٩٤- ٩٥- ٩٦- ٩٧- ٩٨- ٩٩- ١٠٠-
	مكتب قائد القوة
	المعتمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
٥	٢
٥	٢
-	-
	صافي التغير
	المجموع (أولاً - ثالثاً)
٧ ٠٩٥	المعتمدة ٢٠٠٦/٢٠٠٥
٧ ٠٩٥	المقترحة ٢٠٠٧/٢٠٠٦
-	صافي التغير

العنصر ٢: نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة الإعمار إلى الوطن وإعادة التوطين

الإنجاز المتوقع	مؤشرات الإنجاز
١-٢ إحراز تقدم صوب إدماج المقاتلين السابقين ١-١-٢ الوطنيين والمليشيات الوطنية السابقة في مجتمع كوت ديفوار؛ وإعادة المقاتلين السابقين الأجانب الموجودين في كوت ديفوار إلى أوطانهم وإعادة توطينهم، مع إيلاء عناية خاصة للاحتياجات المحددة للنساء والأطفال	إعادة إدماج ٤٨ ٠٦٤ من المقاتلين السابقين الوطنيين والأجانب وإعادة الأجانب منهم إلى أوطانهم وإعادة توطينهم، بما في ذلك ٤٢ ٥٦٤ من عناصر القوات الجديدة و ٥ ٥٠٠ من القوات الحكومية (٢٠٠٥/٢٠٠٤: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٧/٢٠٠٦: ٤٨ ٠٦٤)
٢-١-٢ إعادة تأهيل ٣ ٠٠٠ من الجنود الأطفال السابقين وإعادة إدماجهم ولم شملهم بأسرهم (٢٠٠٥/٢٠٠٤: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٣ ٠٠٠)	
٣-١-٢ إعادة إدماج ٢ ٠٠ من أفراد الميليشيات المسلحة السابقة (٢٠٠٥/٢٠٠٤: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٧/٢٠٠٦: ٢ ٠٠٠)	
٤-١-٢ مشاركة ٢٠ ٠٠٠ من أفراد الميليشيات غير المسلحة السابقين في برامج اقتصادية وإئتمانية مستدامة يديرها البرنامج الوطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات غير الحكومية (٢٠٠٥/٢٠٠٤: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٧/٢٠٠٦: ٢٠ ٠٠٠)	

النواتج

- تقديم المشورة إلى حكومة كوت ديفوار بشأن إنشاء فرقة عمل لتنفيذ برامج لإعادة الإدماج الاقتصادي والإنمائي للمقاتلين السابقين وأفراد الميليشيات السابقين، منها ما ينصبّ بوجه خاص على الاحتياجات المحددة للنساء والأطفال
- تقديم المشورة إلى البرنامج الوطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بشأن تنفيذ برنامج إعادة الإدماج، منها ما ينصبّ بوجه خاص على الاحتياجات المحددة للنساء والأطفال

- تقديم المشورة إلى البرنامج الوطني لتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بشأن وضع وتنفيذ برنامج إعلامي يغطي البلد كله دعماً لبرنامج إعادة الإدماج
- تنظيم اجتماعات تنسيق أسبوعية مشتركة بين الوكالات مع البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والاتحاد الأوروبي والجهات المانحة المشاركة في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج/نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى الوطن وإعادة التوطين
- تنظيم اجتماع سنوي مع البرنامج الوطني لتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ومكتب رئيس الوزراء، والبرنامج الإنمائي، والبنك الدولي، والاتحاد الأوروبي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأفريقي، والجهات المانحة، بشأن الأبعاد الإقليمية لبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين مع إيلاء عناية خاصة للاحتياجات المحددة للنساء والأطفال
- بث برامج إذاعية يومية بخمس لغات وطنية، وتوزيع ١٥ ٠٠٠ كتيب/نشرة باللغات الوطنية، وتقديم ١٢ إحاطة إلى وسائل الإعلام والدوائر الدبلوماسية، وفيلم واحد، وتسجيل مرئي واحد، و ٢٠٠ صورة فوتوغرافية، وأنشطة للاتصال بالجمهور تشمل تنظيم ١٢ محفلاً و ٥ مناسبات خاصة
- تقديم المساعدة التقنية (نقل المعدات وغير ذلك من أشكال الدعم اللوجستي، بما في ذلك وضع خطط طوارئ للدعم في مجال الاتصالات والنقل، وتوفير المياه والمأوى والمولدات) وتقديم المشورة إلى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء (المنظمات غير الحكومية الدولية، والبرنامج الوطني لتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج) في تنفيذ مشاريع إعادة إدماج المقاتلين السابقين في أربعة مناطق مخصصة لإعادة الإدماج
- تقديم المشورة إلى مكتب رئيس الوزراء بشأن برامج إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لأعضاء الميليشيات السابقين
- تنفيذ ١٠ مشاريع سريعة الأثر

العوامل الخارجية

ستواصل البلدان المساهمة بقوات توفير القوات اللازمة؛ وسيواصل المانحون تقديم التمويل لبرامج إعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين

الموارد البشرية: العنصر ٢ - نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة التوطين

الموظفون الدوليون										
متطوعو						وكيل الأمين العام - أمين مد-٢-ف-٥-٣- الخدمة الخدمات خدمات المجموع الموظفون الأمم				
الموظفون المدنيون			الفرعي الوطنيون المتحدة المجموع		الأمن العامة الميدانية العامة		١-ف-٤		١-مد-١	
قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج										
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥										
١٥	-	٥	١٠	-	١	-	٦	٣	-	-
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦										
١٥	-	٥	١٠	-	١	-	٦	٣	-	-
صافي التغيير										
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

العنصر ٣: الشؤون الإنسانية وحقوق الإنسان

الإنجاز المتوقع		مؤشرات الإنجاز	
١-٣	إحراز تقدم نحو احترام حقوق الإنسان والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في كوت ديفوار	١-٣-١	تصديق حكومة كوت ديفوار على صك دولي إضافي واحد على الأقل في مجال حقوق الإنسان وتقديم تقرير دوري واحد على الأقل مطلوب بموجب المعاهدات الحالية التي وقعت عليها كوت ديفوار
٢-١-٣	تحقيق المنظمات الوطنية والدولية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية العاملة في كوت ديفوار في انتهاكات حقوق الإنسان وإصدار خمسة تقارير عن حالة حقوق الإنسان في البلد (٢٠٠٤/٢٠٠٥: لا تقارير البتة؛ ٢٠٠٥-٢٠٠٦: ٤ تقارير؛ ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥ تقارير)	٢-١-٣	تحقيق المنظمات الوطنية والدولية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية العاملة في كوت ديفوار في انتهاكات حقوق الإنسان وإصدار خمسة تقارير عن حالة حقوق الإنسان في البلد (٢٠٠٤/٢٠٠٥: لا تقارير البتة؛ ٢٠٠٥-٢٠٠٦: ٤ تقارير؛ ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥ تقارير)
٣-١-٣	تحديد هوية مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وإبلاغها إلى السلطات المدنية و/أو العسكرية والقضائية المختصة (٢٠٠٤/٢٠٠٥: لا تقارير؛ ٢٠٠٥-٢٠٠٦: ٢٠ تقريراً؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٢٥ تقريراً)	٣-١-٣	تحديد هوية مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وإبلاغها إلى السلطات المدنية و/أو العسكرية والقضائية المختصة (٢٠٠٤/٢٠٠٥: لا تقارير؛ ٢٠٠٥-٢٠٠٦: ٢٠ تقريراً؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٢٥ تقريراً)
٤-١-٣	إعداد وتنفيذ خطط عمل من قبل أطراف الصراع لإنهاء استخدام الأطفال (٢٠٠٤/٢٠٠٥: لا تقارير؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: لا تقارير؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: تقريران اثنان)	٤-١-٣	إعداد وتنفيذ خطط عمل من قبل أطراف الصراع لإنهاء استخدام الأطفال (٢٠٠٤/٢٠٠٥: لا تقارير؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: لا تقارير؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: تقريران اثنان)

النواتج

- الدعوة إلى التصديق على الصكوك الدولية الإضافية لحقوق الإنسان وتقديم المساعدة في إعداد وتقديم التقارير الدورية إلى الهيئات المنشأة بمعاهدات.
- تقديم المشورة إلى حكومة كوت ديفوار والمؤسسات الوطنية، بما فيها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسات التشريعية والقضائية ومنظمات المجتمع المدني بشأن قضايا ومعايير حقوق الإنسان
- المساعدة في وضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان
- قيام موظفي حقوق الإنسان في تسعة مكاتب ميدانية بزيارات يومية على نطاق البلد للدعوة بشأن حقوق الإنسان مع السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني
- عقد خمس حلقات عمل عن دور المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان لنحو ٥٠٠ عضو من منظمات المجتمع المدني المحلية العاملة في خمس مناطق على نطاق البلد
- تدريب ١٠٠ موظف من الموظفين المحليين في المنظمات غير الحكومية في تسعة مواقع على نطاق البلد في مجالات التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها
- تنظيم اجتماعات شهرية لفريق حقوق الإنسان المواضيعي في أبيدجان بمشاركة ممثلين لوكالات الأمم المتحدة وحكومة كوت ديفوار والمؤسسات الوطنية، بما فيها الجمعية الوطنية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية لتنسيق العمل بشأن تنفيذ استراتيجية وطنية لحقوق الإنسان بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في كوت ديفوار
- تنظيم ندوتين وطنيتين للمؤسسات الوطنية بما فيها الجمعية الوطنية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئة القضائية ونقابة المحامين والمجتمع الأكاديمي والمجتمع المدني عن حماية حقوق الإنسان وإقامة العدالة في المجتمع الخارج من صراع ودور المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وتحقيق المصالحة الوطنية.
- تنظيم خمس دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان ودورات لتجديد المعلومات عن حقوق الإنسان لما مجموعه ٥٠٠ فرد من أفراد القوات المسلحة وموظفي إنفاذ القانون والجهاز القضائي في كوت ديفوار مع تركيز خاص على حقوق المرأة والطفل
- تقديم تقارير كل شهرين عن حالة حقوق الإنسان على نطاق البلد مع إبلاغ السلطات القضائية وسلطات إنفاذ القانون الإيفوارية بالانتهاكات
- إيفاء خمس بعثات خاصة لتقصي الحقائق بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في كوت ديفوار

- المشاركة في المشاورات دون الإقليمية واجتماعات التنسيق والتعاون بين عناصر حقوق الإنسان في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون لتنسيق العمل وتعزيز التعاون بغية تحسين حالة حقوق الإنسان في المنطقة دون الإقليمية
- تقديم تقارير كل شهرين إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) عن التطورات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في كوت ديفوار
- عقد اجتماعات كل شهرين لفرقة العمل المعنية بإنشاء وتشغيل آلية الرصد والإبلاغ عن الأطفال في المنازعات المسلحة
- تقديم تقارير كل شهرين إلى فريق مجلس الأمن العامل المنشأ عملاً بقرار المجلس ١٦١٢ (٢٠٠٥) والمعني بالانتهاكات والاعتداءات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في حالات الصراعات المسلحة
- تقديم تقرير قطري سنوي للرصد والامتثال بشأن الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال
- تقديم المشورة إلى أطراف الصراع بشأن وضع وتنفيذ ورصد خطط العمل ووقف الانتهاكات والاعتداءات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال
- توفير المعلومات لإدراجها في تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن عن إنشاء آلية الرصد والإبلاغ، عملاً بقرار المجلس ١٦١٢ (٢٠٠٥)
- تنفيذ حملة إعلامية لتعزيز حقوق الإنسان في أوساط عامة الناس يث ٤٠ برنامجاً إذاعياً أسبوعياً وطباعة ١٥ ٠٠٠ نشرة، وتقديم إحاطات صحفية كل شهرين وتنفيذ أنشطة توعية تشمل منتديين وحدثين خاصين
- تنفيذ خمسة مشاريع سريعة الأثر في مجال حقوق الإنسان

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ٢-٣ تحسين أوضاع حقوق الإنسان في كوت ٣-٢-١ زيادة العدد الإجمالي للمستشفيات والمرافق الطبية المعاد فتحها
ديفوار بمعدل ٢٥ في المائة في شمال وغرب البلد (٢٠٠٤/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٤٠٠؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٥٠٠)
- ٣-٢-٢ زيادة العدد الإجمالي للعائدين من المشردين داخليا إلى
مناطقهم الأصلية بنحو ٣٥٠ ٠٠٠ شخص (٢٠٠٤/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٧٥ ٠٠٠؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٤٢٥ ٠٠٠ شخص)

٣-٢-٣ زيادة العدد الإجمالي من اللاجئين الليبيين العائدين إلى ليبيا بنحو ٢٥٠ في المائة (٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٥؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ١٠٠٠٠؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٣٥٠٠٠)

النواتج

- تنظيم اجتماعات أسبوعية مشتركة بين الوكالات لتنسيق الجهود الإنسانية لمنظومة الأمم المتحدة في كوت ديفوار
- تقديم المشورة إلى وزارة التعليم الوطني بشأن القضايا ذات الصلة بالحق في تعليم منصف للجميع
- تنظيم حلقات عمل فصلية وحملات وطنية عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بمشاركة الحكومة والسلطات المدرسية على جميع المستويات
- تنظيم اجتماعات تنسيق منتظمة أسبوعية مشتركة بين الوكالات مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن برنامج إعادة اللاجئين الليبيين إلى وطنهم
- تقديم تقارير فصلية مشتركة لتقييم الحالة الإنسانية تشمل معلومات جنسانية، وتستند إلى بعثات تقييم الحالة الإنسانية المنفذة بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية
- عقد اجتماعات تثقيفية كل شهرين وحلقات دراسية فصلية للمسؤولين الحكوميين وأفراد المجتمع المدني والجهات المانحة عن حالة الفئات المستضعفة، مع اهتمام خاص بالمرأة والطفل
- تنفيذ ٢١ مشروعاً سريع الأثر لتحسين حالة العائدين من المشردين داخلياً إلى مناطقهم الأصلية و ١٠ مشاريع سريعة الأثر تركز على قضايا الأطفال والقضايا الجنسانية

العوامل الخارجية

سوف تتعاون الأطراف المحلية بتوفير الأمن للعاملين في ميدان حقوق الإنسان ومجال المساعدة الإنسانية؛ وسيواصل المانحون توفير التمويل للمشاريع الإنسانية ومشاريع حقوق الإنسان.

الموارد البشرية: العنصر ٣، الشؤون الإنسانية وحقوق الإنسان

الموظفون الدوليون											
الموظفون المدنيون	وكيل الأمين العام - أمين مد-٢- ف-٥- ف-٣- الخدمة الميدانية العامة الأمن الفرعي الوطنيون ^(أ) المتطوعو المجموع										
	مد-١- ف-٤- ١- ف-١- ١- ف-١- ١- ف-١- ١- ف-١- ١- ف-١- ١- ف-١- ١- ف-١- ١- ف-١- ١- ف-١-										
مكتب حقوق الإنسان											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	١	٣	١٠	١	-	-	١٥	٢٣	٩	٤٧
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	١	٣	١١	١	-	-	١٦	٢٦	١٠	٥٢
صافي التغيير	-	-	-	١	-	-	-	١	٣	١	٥
مكتب الشؤون المدنية											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	٤	١	-	١	-	٦	١	-	٧
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	٤	١	-	١	-	٦	١	-	٧
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
قسم حماية الطفل											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	١	١	-	-	-	٢	١	-	٣
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	١	١	-	-	-	٣	١٠	٤	١٧
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	١	٩	٤	١٤
وحدة القضايا الجنسانية											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	١	١	-	-	-	٢	٢	-	٤
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	١	١	-	-	-	٢	٢	-	٤
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	١	-	-	-	-	١	٣	١	٥
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	١	-	-	-	-	١	٣	٢	٦
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١
المجموع											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	١	١٠	١٣	١	١	-	٢٦	٣٠	١٠	٦٦
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	١	١٠	١٤	٢	١	-	٢٨	٤٢	١٦	٨٦
صافي التغيير	-	-	-	١	-	-	-	٢	١٢	٦	٢٠

(أ) يشمل موظفين وطنيين وموظفين من فئة الخدمات العامة.

مكتب حقوق الإنسان

التبرير

- الموظفون الدوليون: زيادة بمعدل وظيفة واحدة
- الموظفون الوطنيون: زيادة بمعدل ثلاث وظائف (موظف وطني وموظفان وطنيان من فئة الخدمات العامة)
- متطوعو الأمم المتحدة: زيادة بمعدل وظيفة واحدة

كلف مجلس الأمن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، بموجب قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، بالإسهام في تعزيز حقوق الإنسان في كوت ديفوار وحمايتها، مع إيلاء اهتمام خاص للعنف ضد الأطفال والنساء ورصد انتهاكات حقوق الإنسان والمساعدة على التحقيق فيها من أجل وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب وإطلاع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بصورة منتظمة على ما يجد من تطورات في هذا الصدد.

ويساهم ملاك الموظفين المعتمد لمكتب حقوق الإنسان في نشر موظفيه في شكل أفرقة يتألف كل منها من ثلاثة موظفين إقليميين لحقوق الإنسان (١ ف-٣ ومتطوع من متطوعي الأمم المتحدة وموظف وطني) يدعمهم مساعد إداري ومساعد لغوي/سائق (موظفون وطنيون من فئة الخدمات العامة) في ثمانية مكاتب إقليمية (أبيدجان ودالوا وبواكيه وياموسوكرو وغيجلو/دويكري وبونا/بونو و كوروغو وأوديني. ولتعزيز قدرة البعثة على رصد حالة حقوق الإنسان والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم تقارير عنها وتنفيذ حملات توعية بحقوق الإنسان وحملات تثقيفية على نطاق البلد، سوف تنشئ عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار مكتبا إقليميا إضافيا في سان بدرو التي تشهد أحد أعلى معدلات انتهاكات حقوق الإنسان في البلد. ونظرا لبعده المسافة لا يمكن رصد منطقة سان بدرو بفعالية من الأماكن الأخرى التي تتواجد فيها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وعليه، يقترح إنشاء ثلاث وظائف إقليمية إضافية لحقوق الإنسان (موظف برتبة ف-٣ ومتطوع من متطوعي الأمم المتحدة وموظف وطني) إضافة إلى مساعد إداري ومساعد لغوي/سائق (موظفون وطنيون من فئة الخدمات العامة). وسيتم استيعاب الاحتياجات المتعلقة بالمساعد الإداري بنقل وظيفة من فئة الخدمات العامة من قسم حماية الطفل.

قسم حماية الطفل

التبرير

- الموظفون الدوليون: زيادة بمعدل وظيفة واحدة
- الموظفون الوطنيون: زيادة صافية بمعدل تسع وظائف (١٠ وظائف لموظفين وطنيين يقابلها نقل وظيفة واحدة لموظف وطني من فئة الخدمات العامة)
- متطوعو الأمم المتحدة: زيادة بمعدل أربع وظائف

تصدى مجلس الأمن في قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بشأن الأطفال والصراعات المسلحة لمجموعة واسعة من القضايا ذات الصلة بحقوق الأطفال المتضررين بالصراعات المسلحة وحمايتهم واستخدامهم وتجنيدهم فضلا عن الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضدهم في الصراعات المسلحة انتهاكا للقانون الدولي الساري. وأحاط المجلس علما أيضا بخطة العمل التي عرضها الأمين العام في تقريره المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥ (A/59/695-S/2005/72) المتعلقة بإنشاء آلية للرصد والإبلاغ معنية بالأطفال والصراعات المسلحة وطلب إلى الأمين العام تنفيذ الآلية دون إبطاء وتقديم تقرير إلى المجلس بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ عن تنفيذ القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) وقراراته الأخرى ذات الصلة. وفي الفقرة ١٠ من القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) أكد مجلس الأمن على المسؤولية المنوطة ببعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وأفرقة الأمم المتحدة القطرية والتي تقتضي منها وفقا لولايتها كفالة المتابعة الفعلية لقرارات مجلس الأمن وكفالة استجابة منسقة للشواغل المتصلة بمسألة الأطفال والصراعات المسلحة ورصد الامتثال وموافاة الأمين العام بتقرير في هذا الصدد.

وعملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) سوف تنشئ عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار آلية للرصد والإبلاغ معنية بالأطفال المتضررين بالصراعات المسلحة بمشاركة وتعاون حكومة كوت ديفوار ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها العاملة في البلد بغية جمع وتوفير معلومات موضوعية ودقيقة وموثوقة في الوقت المناسب عن تجنيد واستخدام الجنود الأطفال والانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال المتضررين بالصراعات المسلحة، فضلا عن توفير تدريب منهجي لجميع أفراد البعثة في مجال حقوق الطفل يشمل تقنيات جمع الأدلة واستجواب الشهود والضحايا؛ وتجميع معلومات شهرية عن انتهاكات حقوق الأطفال في كوت ديفوار، وتوفير مدخلات للتقرير القطري السنوي عن هذه القضايا وتقارير الفريق العامل التابع لمجلس الأمن، والمنشأ بموجب قرار المجلس ١٦١٢ (٢٠٠٥).

لا تزال الحالة الأمنية السائدة في كوت ديفوار تتسم بعدم الاستقرار مع ما يصحب ذلك من انتهاكات لحقوق الإنسان، بما فيها الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال (تزيد النسبة المئوية للأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٤ سنة في البلد على ٤٠ في المائة).

وفي هذا الصدد ومن أجل توسيع المسؤوليات والمهام الموكلة إلى العملية توسيعا ذا شأن في مجال حماية الطفل، يُقترح تعزيز قسم حماية الطفل بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بإنشاء ١٤ وظيفة لحماية الطفل (١٠ موظفين وطنيين و ٤ من متطوعي الأمم المتحدة) ونشرهم في أبيدجان (موظفان وطنيان وأحد متطوعي الأمم المتحدة) وبواكيه وغينغو وبندوكو (موظفان وطنيان وأحد متطوعي الأمم المتحدة) وكوروغو (موظفان وطنيان).

ولضمان سرية المعلومات المجمعة في سياق آلية الرصد والإبلاغ والتقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الأطفال والاعتداءات المرتكبة ضدهم، يُقترح إنشاء وظيفة مساعد إداري دولي في قسم حماية الطفل (الخدمة الميدانية) مع نقل الوظيفة المعتمدة لموظفي فئة الخدمات العامة الوطني إلى مكتب حقوق الإنسان.

وحدة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

التقرير

• متطوعو الأمم المتحدة: زيادة بمعدل وظيفة واحدة

فيما يتعلق بإنشاء مرفق سرّي متنقل للمشاوراة الطوعية والفحص في وحدة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، يُقترح تعزيز الوحدة بإنشاء وظيفة مستشار إضافية في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (متطوع من متطوعي الأمم المتحدة). ويكون شاغل الوظيفة مسؤولاً عن تنفيذ برامج التثقيف والتوعية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير المعلومات عن تدابير الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والرعاية والمعالجة الطبية لموظفي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار العاملين في الميدان. علماً بأن شاغلي ملاك الموظفين المعتمد في وحدة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (موظف واحد برتبة ف-٤ وموظفان وطنيان وموظف وطني من فئة الخدمات العامة وأحد متطوعي الأمم المتحدة) يسدون المشورة إلى حكومة كوت ديفوار والمؤسسات الوطنية بشأن قضايا فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والحملات الوطنية للتوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير التدريب للموظفين الحكوميين وممثلي المجتمع المدني، والتعلم من الأقران، والتدريب لأفراد عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وتدريب موظفي وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها العاملين في البلد ولا يمكنهم استيعاب الاحتياجات الإضافية.

العنصر ٤: عملية السلام

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
١-٤ التزام الأطراف الإيفوارية بالجدول الزمني لتنفيذ خريطة الطريق التي وضعها الفريق الدولي العامل عملاً بقرار مجلس الأمن ١٦٣٣ (٢٠٠٥)	١-٤ إعادة توحيد كوت ديفوار
٢-١-٤ زيادة عدد الموظفين المدنيين العائدين إلى مراكز عملهم على نطاق كوت ديفوار بمعدل ٣٠٠ في المائة (٢٠٠٤-٢٠٠٥): صفر؛ و ٢٠٠٥-٢٠٠٦: ٥٠٠٠ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٠٠٠٠	
٣-١-٤ توفر البث الإذاعي والتلفزيوني الإيفواري على نطاق كوت ديفوار	

٤-١-٤ مشاركة كوت ديفوار في اجتماعات اللجان
المشتركة بين كوت ديفوار وبوركينا فاسو ومالي
والمنشأة بموجب اتفاق ليناس ماركوسي وأكرا
الثالث

النواتج

- اجتماعات شهرية للفريق العامل الدولي المنشأ عملاً بقرار مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ وقرار مجلس الأمن ١٦٣٣ (٢٠٠٥)، والذي يشارك في رئاسته الممثل الخاص للأمين العام، بما في ذلك دعم مقدم من الأمانة العامة
- الاجتماعات الأسبوعية لفريق الوساطة (الممثل الخاص للأمين العام والممثل السامي للأمم المتحدة للانتخابات في كوت ديفوار، والمبعوث الخاص لجنوب أفريقيا، والممثل الخاص للأمين التنفيذي للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في كوت ديفوار) الذي يشارك في رئاسته الممثل الخاص للأمين العام
- الاجتماعات العادية مع المسؤولين الحكوميين والمجموعات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية لدعم العملية السياسية
- تقديم المشورة إلى حكومة كوت ديفوار والأحزاب السياسية بشأن تدابير بناء الثقة وتيسير تحقيق المصالحة الوطنية
- تنظيم ١٠ حلقات عمل للموظفين الحكوميين وممثلي الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، بما فيها المجموعات النسائية، عن بناء قدرات المجموعات النسائية الوطنية في مجال منع الصراعات وحلها
- تقديم المشورة بالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والشركاء الدوليين الآخرين، إلى السلطات الحكومية بما في ذلك وزير الإدارة الإقليمية، عن إعادة بسط سلطة الدولة والهيكل الإداري العام على نطاق البلد
- تقديم المشورة إلى حكومة كوت ديفوار بشأن زيادة مشاركة المرأة في جميع المستويات الحكومية
- تقديم المشورة إلى اللجنة الوطنية المعنية بإعادة نشر جهاز الإدارة عن نقل الموظفين المدنيين على نطاق البلد
- تقديم المشورة إلى مكتب رئيس الوزراء والمكتب الوطني لتحديد الهوية وإلى اللجنة الوطنية للإشراف على تحديد الهوية بشأن تنفيذ عملية تحديد الهوية على نطاق البلد
- المشاركة في اللجان المشتركة بين كوت ديفوار ومالي وبوركينا فاسو وفقاً لاتفاق ليناس ماركوسي

- عقد اجتماعات فصلية للفريق العامل المشترك بين البعثات المؤلف من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون بشأن القضايا العابرة للحدود
- تنفيذ برامج إعلامية وتثقيفية على نطاق البلد لدعم عملية السلام، بما في ذلك بث برامج إذاعية بخمس لغات وطنية على مدى ٢٤ ساعة في اليوم ولمدة سبعة أيام في الأسبوع؛ وساعتان من البث الوثائقي التلفزيوني في الشهر، وتقديم إحاطات صحفية أسبوعية، وتوزيع ١٢ رسالة إخبارية وتنفيذ حملات توعية في ١٢ منطقة
- تدريب ٢٠ صحفياً محلياً على التقنيات والممارسات الصحفية الأساسية
- تقديم ١٢ تقريراً عن حوادث التحريض على الكراهية والعنف في وسائل الإعلام الإيفوارية، إلى لجنة الجزاءات المعنية بكوت ديفوار
- تنفيذ ٢١ مشروعاً من المشاريع سريعة الأثر

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ٢-٤ إجراء انتخابات مفتوحة وحرّة ونزيهة وشفافة ٤-٢-١ إنشاء لجنة وطنية مستقلة للانتخابات تضم ١٩ لجنة إقليمية و ٦٨ لجنة إدارية (لجنة الانتخابات المستقلة التي أنشئت في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ تتألف من أعضاء اللجنة المعاد تشكيلها الذين باشرؤا عملهم في ٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ بعد أداء اليمين)
- ٤-٢-٢ إكمال تسجيل الناخبين ووضع قوائم انتخابية على نطاق البلد
- ٤-٢-٣ إنشاء ١١ ٠٠٠ مركز اقتراع في جميع المناطق وعددها ١٩ منطقة
- ٤-٢-٤ إجراء انتخابات رئاسية في موعد لا يتجاوز ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦
- ٤-٢-٥ إجراء انتخابات تشريعية في غضون ٦ أشهر من موعد إجراء الانتخابات الرئاسية وفقاً لقانون الانتخابات الإيفواري
- ٤-٢-٦ تأكيد المراقبين الخارجيين لإجراء انتخابات مفتوحة وحرّة ونزيهة وشفافة
- ٤-٢-٧ خلو الانتخابات التشريعية والرئاسية من حوادث العنف

النواتج

- تقديم المشورة إلى لجنة الانتخابات المستقلة عن العملية الانتخابية على المستوى المركزي والإقليمي والإداري والمحلي
- تقييم احتياجات لجنة الانتخابات المستقلة وتقديم المشورة بشأن إعداد ميزانية الانتخابات التشريعية لتقديمها إلى المانحين المحتملين
- تقديم المشورة إلى حكومة كوت ديفوار ولجنة الانتخابات المستقلة بشأن تنفيذ برنامج لتوعية الناخبين ووضع محتوى الحملات الإعلامية وحملات التثقيف الإعلانية
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية إلى السلطات الانتخابية الإقليمية والمحلية في تخطيط الأنشطة الانتخابية وصياغة السياسات المتعلقة ببرامج توعية الناخبين في ١٩ مكتبا انتخابيا إقليميا على نطاق البلد
- تقديم المشورة إلى لجنة الانتخابات المستقلة عن وضع وتنفيذ برنامج للتدريب وبناء القدرات لموظفيها بشأن قانون الانتخابات والإجراءات التشغيلية وقواعد السلوك والجوانب الأخرى للعملية الانتخابية
- تقديم المشورة إلى لجنة الانتخابات المستقلة بشأن استكمال برنامج التسجيل وإدارة قاعدة بيانات سجلات الناخبين وتقديم قوائم الناخبين، وإسداء المشورة بشأن تصميم وشراء المواد الانتخابية بما في ذلك أوراق الاقتراع
- تقديم المشورة إلى لجنة الانتخابات المستقلة بشأن وضع إجراءات لتبويب الأصوات وآليات التحقق من النتائج
- توفير المعلومات والمشورة إلى ممثل الأمم المتحدة السامي للانتخابات في كوت ديفوار
- تقديم الدعم في توزيع المواد الانتخابية على المواقع الانتخابية (٧٠٠ ساعة طيران) وقطع ٢٠.٠٠٠ كيلومتر من الطرق البرية
- تنفيذ حملات إعلامية لدعم العملية الانتخابية، بما في ذلك بث برامج إذاعية يومية بخمس لغات وطنية، وتوزيع ١٥.٠٠٠ كتيب/نشرة باللغات الوطنية وتقديم إحاطات صحفية شهرية إلى وسائل الإعلام والسلك الدبلوماسي وإنتاج فيلم ومواد فيديو، فضلا عن إنتاج ١٠٠ صورة فوتوغرافية وتنفيذ أنشطة توعية تشمل تنظيم ١٢ حدثا إعلاميا وتوعويا
- توفير الأمن أثناء العملية الانتخابية في حدود قدرات القوة العسكرية لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ومناطق الانتشار

العوامل الخارجية

سوف تواصل البلدان المساهمة بأفراد للشرطة وبقوات إلى الأمم المتحدة تقديم القوات وأفراد الشرطة؛ وسوف تتوافر المواد الضرورية والدعم المالي من المانحين لإعادة بسط سلطة الدولة وإجراء الانتخابات

الجدول ٥

الموارد البشرية: العنصر ٤، عملية السلام

الموظفون الدوليون										
الموظفون المدنيون	وكيل الأمين العام - أمين مد-٢- ف-٥- ف-٣- الخدمة الميدانية العامة الأمن الفرعي الموظفون الأمم المتحدة ^١ متطوعو									
	عام مساعد	مد-١	ف-٤	ف-١	الميدانية العامة	الأمن	الفرعي	الوطنيون ^١	الأمم المتحدة	المجموع
مكتب الشؤون السياسية										
	١	٦	٧	-	١	-	١٥	٢	-	١٧
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	١	٦	٧	-	١	-	١٥	٢	-
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	١	٦	٧	-	١	-	١٥	٢	-
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مكتب المساعدة الانتخابية										
	١	٦	١٥	-	٢	-	٢٤	١	١٢٠	١٤٥
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	١	٦	١٥	-	٢	-	٢٤	١	١٤٥
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	١	٦	١٥	-	٢	-	٢٤	١	١٦١
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦
مكتب الاتصالات والإعلام										
	١	٣	١١	٣	١	٣	١٩	٣٨	٥	٦٢
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	١	٣	١١	٣	١	١٩	٣٨	٥	٦٢
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	١	٣	١١	٣	١	٢٠	٤٥	١١	٧٦
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	١	٧	٦	١٤
قسم الشؤون المدنية										
	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	٤
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	٤
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	٣	-	-	-	٣	-	٤	٧
صافي التغيير	-	-	٣	-	-	-	٣	-	-	٣
المجموع										
	٣	١٥	٣٣	٣	٤	٣	٥٨	٤١	١٢٩	٢٢٨
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	٣	١٥	٣٣	٣	٤	٥٨	٤١	١٢٩	٢٢٨
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	٣	١٥	٣٦	٤	٤	٦٢	٤٨	١٥١	٢٦١
صافي التغيير	-	-	٣	٣	١	-	٤	٧	٢٢	٣٣

(أ) يشمل موظفين وطنيين وموظفين من فئة الخدمات العامة.

- متطوعو الأمم المتحدة: زيادة ١٦ وظيفة

أذن مجلس الأمن في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥) لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بتقديم كل ما يلزم من مساعدة تقنية إلى حكومة كوت ديفوار، واللجنة الانتخابية المستقلة والوكالات أو المؤسسات الأخرى ذات الصلة، بدعم من الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وغيرهما من الشركاء الدوليين، بغية تنظيم انتخابات رئاسية وتشريعية علنية وحرّة وعادلة وشفافة في كوت ديفوار. وطلب المجلس لاحقاً في قراره ١٦٣٣ (٢٠٠٥) إلى الفريق العامل الدولي أن يضع في أقرب وقت ممكن وبالتشاور مع جميع الأطراف الإفوارية خريطة طريق لإجراء انتخابات حرة وعادلة وعلنية وشفافة على ألا يتجاوز موعدها ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. ويتوقع أن يشارك في الانتخابات الرئاسية والتشريعية ما يقدر بـ ٨ ملايين ناخب (٣ ملايين في أبيدجان) يجري التصويت فيها في ٢٠٢ منطقة في ١١ ٠٠٠ مركز اقتراع (٤ ٠٠٠ في أبيدجان).

وبعد استعراض احتياجات العملية لدعم عملية الانتخابات الرئاسية والتشريعية، يُقترح تعزيز مكتب المساعدة الانتخابية بإنشاء ١٦ وظيفة إضافية لموظفي شؤون الانتخابات (من متطوعي الأمم المتحدة). وسيعمل شاغلو هذه الوظائف الإضافية على رصد الأعمال التحضيرية للانتخابات وسيرها، وتقديم المساعدة التقنية إلى اللجان الانتخابية الوطنية في التخطيط للأنشطة الانتخابية وتنفيذ حملات توعية للناخبين، وتدريب المسؤولين الانتخابيين المحليين واتخاذ الإجراءات التشغيلية بما في ذلك جمع وعدّ الأصوات، مع توزيعهم على النحو التالي: ستة موظفين لشؤون الانتخابات في أبيدجان، وأربعة في أوديين واثنين في كل من داوكرو ومان وياموسوكرو.

ولدى انتهاء عملية الانتخابات الرئاسية، سيُخفّض في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ مِلاك موظفي شعبة المساعدة الانتخابية بـ ١٣ موظفاً دولياً (ثلاثة موظفين برتبة ف-٤ وثمانية برتبة ف-٣ وواحد برتبة ف-٢ وواحد من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) و ١٣١ متطوعاً من متطوعي الأمم المتحدة. وسيقوم الموظفون الباقون (موظف برتبة مد-١ وثلاثة برتبة ف-٤ وخمسة برتبة ف-٣ وواحد برتبة ف-٢) يلقي الدعم من موظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) وواحد من موظفي فئة الخدمات العامة الوطنيين وخمسة من متطوعي الأمم المتحدة) بإسداء المشورة وتقديم المساعدة التقنية إلى حكومة كوت ديفوار واللجنة الانتخابية المستقلة في تنظيم الانتخابات التشريعية المزمع إجراؤها وفقاً للقانون الانتخابي الإفوارى، في غضون ستة أشهر من إجراء الانتخابات الرئاسية.

مكتب الاتصالات والإعلام

التبرير

- الموظفون الدوليون: زيادة وظيفة واحدة
- الموظفون الوطنيون: زيادة سبع وظائف (ضابطان وطنيان وخمسة موظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة)
- متطوعو الأمم المتحدة: زيادة ست وظائف

أناط مجلس الأمن في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥) بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ولاية الاضطلاع بتعزيز فهم عملية السلام ودور عملية الأمم المتحدة في أوساط المجتمعات المحلية ولدى الأطراف، وذلك من خلال القدرات الإعلامية للعملية، بما في ذلك قدرتها على البث الإذاعي، ومراقبة وسائل الإعلام الإيفوارية، ولا سيما في ما يتعلق بأى واقعة تحض فيها وسائل الإعلام على الكراهية والتعصب والعنف، وإطلاع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بانتظام على الحالة في هذا الصدد.

وفي سياق المناخ السياسي السائد في كوت ديفوار وفي ما يتصل بالإعداد للانتخابات الرئاسية والتشريعية وبإجرائها، وكذلك بغية مواجهة الحملة المتواصلة في وسائل الإعلام الإيفوارية التي تحرض على العنف وكراهية الأجانب واستئناف الصراع الداخلي والتعصب الإثني، ستعمل عملية الأمم المتحدة على توسيع برامجها الإعلامية وأنشطة الاتصال المهادفة إلى توفير معلومات ذات صلة وموثوقة ومحيدة إلى جماهير المواطنين، وكذلك على زيادة وجودها الإعلامي داخل البلد ليشمل أربعة مكاتب ميدانية إضافية في كوروغو ومان وسان بيدرو وياموسوكرو ليصبح لديها ما مجموعه سبعة مكاتب ميدانية. كما ستوسع المحطة الإذاعية التابعة للعملية التي أنشئت في أبيدجان قدراتها على البث إلى ٢٤ ساعة في اليوم، سبعة أيام في الأسبوع، لا سيما خلال عطلات نهاية الأسبوع بهدف تغطية منطقة جغرافية أوسع وجماهير أكبر.

وعليه، يُقترح تعزيز مكتب الاتصالات والإعلام التابع للعملية من خلال إنشاء ثماني وظائف إضافية وست وظائف لمطوعي الأمم المتحدة على النحو التالي: وظيفة تقني بث إذاعي (فئة الخدمات الميدانية) ووظيفة منتج فيديو (ضابط وطني) وموظف اتصال إقليمي (ضابط وطني) ومصور (موظف وطني من فئة الخدمات العامة) فضلاً عن منتجين إذاعيين اثنين (من متطوعي الأمم المتحدة) وثمانية مساعدين للاتصال الإقليمي (أربعة موظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة وأربعة من متطوعي الأمم المتحدة) من المقرر توزيعهم على المكاتب الميدانية الإضافية.

قسم الشؤون المدنية

التبرير

- الموظفون الدوليون: زيادة ثلاث وظائف

أناط مجلس الأمن في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥) بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ولاية تقديم الدعم لإعادة إرساء إدارة الدولة لا سيما للقيام، بمساعدة الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وغيرها من المنظمات

الدولية، بتيسير إعادة بسط سلطة الدولة في جميع أنحاء كوت ديفوار وهو أمر أساسي لتحقيق الانتعاش الاجتماعي والاقتصادي في البلد.

وبالنظر إلى أوجه التقدم المحرزة في عملية السلام، سيقوم قسم الشؤون المدنية بتوسيع وجوده الميداني بنشر ثلاثة موظفين للشؤون المدنية (برتبة ف-٣) في مكاتب ميدانية جديدة في سيغيلا وغيجلو وأوديين مما يزيد من رقعة التغطية الميدانية التي يوفرها القسم لتشمل سبع مناطق (بواكي، دالوا، غيجلو/ديكويه، كوروغو، أوديين، مان وسيغيلا).

وسوف يكون شاغلو هذه الوظائف المقترحة مسؤولين عن رصد الأعمال التحضيرية لإعادة إرساء إدارة الدولة، ويُعنى كل منهم بما متوسطه ثلاث مناطق إدارية في شمال البلد وغربه؛ وعن الاتصال بالمسؤولين الحكوميين المحليين؛ وتقديم المساعدة، بالتنسيق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الموجودة في البلد، إلى المنظمات غير الحكومية والشركاء المانحين في تنفيذ المشاريع الهادفة إلى تحسين الخدمات العامة ولا سيما منها التعليم، والصحة، والمياه والصرف الصحي، بما في ذلك من خلال المشاريع السريعة الأثر.

العنصر ٥: القانون والنظام

الإنجاز المتوقع	مؤشرات الإنجاز
١-٥ تعزيز القانون العام والنظام وإيجاد قدرة تشغيلية مستدامة للشرطة الوطنية وقوات الدرك في كوت ديفوار	١-١-٥ إنشاء ونشر قوة شرطة مساعدة مؤقتة قوامها ٦٠٠ فرد وافتتاح ٤ مخافر وإنشاء فيلقين في شمال كوت ديفوار
	٢-١-٥ إنشاء مرفق لتدريب الشرطة في شمال كوت ديفوار
	٣-١-٥ إقرار اللجنة المشتركة لتنسيق إصلاح قطاع الأمن خطة لإعادة هيكلة قوات الدفاع والأمن في كوت ديفوار

النواتج

- القيام بزيارات توجيهية يومية إلى ١٢ مخفرا للشرطة وإلى الفيالق الأربعة والمفوضيات والسرايا والأسراب في شمال كوت ديفوار
- إسداء المشورة إلى مؤسسات إنفاذ القانون بشأن الاضطلاع بعمليات فحص المرشحين وتوظيفهم وتسجيلهم وتدريبهم ومنحهم شهادات للخدمة في الشرطة المؤقتة في شمال كوت ديفوار
- إسداء المشورة إلى الشرطة الوطنية وقوات الدرك بشأن تنفيذ برنامج الإدماج وإعادة الهيكلة لاستعادة وجود الشرطة المدنية في جميع أنحاء كوت ديفوار

- تنظيم خمس دورات دراسية تنشيطية عن معايير عمل الشرطة المعترف بها دولياً لأفراد الشرطة الوطنية وقوات الدرك
- تنظيم خمس دورات دراسية تنشيطية عن القضايا الجنسانية لأفراد الشرطة الوطنية وقوات الدرك
- إسداء المشورة إلى الشرطة الوطنية بشأن عمليات الشرطة والتحقيقات، وخفارة المجتمعات المحلية، والبرامج الخاصة، مع إيلاء حقوق المرأة ومنع العنف الجنسي اهتماماً خاصاً
- المشاركة في مبادرات التعاون الإقليمي الرامية إلى التصدي للتجار بالبشر والجريمة المنظمة مع بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في ما يتعلق بالاستغلال الجنسي للنساء والأطفال
- توجيه ورصد أنشطة ٦٠٠ من أفراد المساعدة الأمنية التابعين للقوات الجديدة خلال عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
- نشر ١٠٠ من عناصر الحراسة الأمنية لوكالات الأمم المتحدة في شمال البلد، وتعزيز الأمني لـ ٢٢ موقعا من مواقع نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج تحسباً لحصول اضطرابات مدنية
- تدريب ٢٥٠ من أفراد قوات الدفاع والأمن في الكليات الخاصة بكل من قوات الدرك والشرطة بغية تحسين قدراتهم المهنية على مكافحة الشغب

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

٢-٥ إعادة بسط سلطة مؤسسات القضاء وسيادة القانون (بما في ذلك الإصلاحات) في جميع أنحاء كوت ديفوار	٥-٢-١ قيام حكومة كوت ديفوار والسلطات القضائية بوضع وتنفيذ خطة لتعزيز استقلال القضاء، وفقاً لاتفاقيات ليناس ماركوسي وأكرا الثالث وبريتوريا
٥-٢-٢ إعادة فتح ١١ محكمة وهيئة قضائية في المحافظات الشمالية لكوت ديفوار (٢٠٠٤/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ١١)	
٥-٢-٣ إعادة فتح ١٠ مرافق للسجون في المقاطعات الشمالية لكوت ديفوار (٢٠٠٤/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: صفر؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ١٠)	
٥-٢-٤ خفض عدد حالات الوفيات أثناء الاحتجاز في السجن بنسبة ٢٥ في المائة (٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٣٧٦؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٣٠٠؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٢٢٥)	
٥-٢-٥ خفض عدد حالات الفرار من السجن بنسبة ٥٠ في المائة (٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٦٦٨؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٣١٥؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٧٥)	
٥-٢-٦ زيادة عدد السجناء المخلى سبيلهم بشروط بنسبة ٤٠٠ في المائة (٢٠٠٤/٢٠٠٥: صفر؛ ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٥٠؛ ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ١٠)	

النواتج

- رصد أداء السلطات الايفوارية وإسداء المشورة إليها في تنفيذ الجوانب المتعلقة بسيادة القانون من اتفاقات ليناس ماركوسي وأكرا الثالث وبريتوريا، بما في ذلك المسائل المتصلة بإدارة القضاء وتحديد مستحقي الهوية الوطنية وبالإصلاحات الدستورية والتشريعية والتنظيمية
- تقديم تقريرين إلى رئيس الوزراء ووزير العدل وحقوق الإنسان وإلى جميع الأطراف المعنية بشأن حالة نظام القضاء الوطني، بما في ذلك النزاهة وأصول المحاكمات وفصل السلطات وتدابير مكافحة الفساد وما أُبدي من ملاحظات خلال عملية رصد سير المحاكمات، واستعراض وضع وحالة دائرة السجون
- مراقبة ٥٢ محاكمة أو جلسة في جميع أنحاء البلد وتقديم تقارير إلى الحكومة عن امتثال هذه المحاكمات للمعايير الدولية
- إسداء المشورة إلى السلطات القضائية وحكومة كوت ديفوار بشأن إعادة تنظيم اختصاص المحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف
- إسداء المشورة إلى حكومة كوت ديفوار بشأن إعادة نشر الجهاز القضائي في شمال البلد ورصد هذا النشر
- تنظيم حلقتين دراسيتين/حلقتي عمل لموظفين من وزارة العدل، واتحاد القضاة ونقابة المحامين بشأن رصد استقلال قطاع القضاء الإيفواري ونزاهته وفعاليته
- القيام بـ ٣٧٢ زيارة للسجون في جميع أنحاء البلد لرصد كيفية إدارة السجون وأحوال السجناء وإسداء المشورة إلى حكومة كوت ديفوار وتقديم تقارير إليها بهذا الشأن
- عقد اجتماعات أسبوعية مع إدارة السجون الوطنية بغية إسداء المشورة إليها بشأن كيفية إدارة حالات الاحتجاز السابقة للمحاكمات، ووضع إجراءات تشغيلية موحدة ضمن إطار لحقوق الإنسان، ومعالجة المسائل الصحية، ووضع وتنفيذ آليات للامتثال والرقابة، ومراعاة القضايا الجنسانية وحقوق فئات الأقليات، ونظام الإفراج المشروط
- إسداء المشورة إلى حكومة كوت ديفوار بشأن تقييم الحالة في شمال البلد، ووضع خطة لإعادة العمل بنظام السجون في شمال كوت ديفوار
- تدريب ١٢٥ من ضباط الإصلاحات الوطنيين

العوامل الخارجية

سينفذ المانحون مبادرة رئيسية للإصلاح القضائي والحكم السليم تتضمن توفير الموارد والمساعدة التقنية لتعزيز النظام القانوني والقضائي؛ وستواصل البلدان المساهمة بأفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة في توفير ما يلزم من أفراد الشرطة للأمم المتحدة

الجدول ٦
الموارد البشرية: العنصر ٥ - القانون والنظام

الفئة		الموظفون الدوليون									
الجموع		متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الوطنيون ^(١)	الجموع الفرعي	خدمات الأمن	الخدمات العامة	الخدمة الميدانية	ف-٣	ف-٥	مد-٢	وكيل أمين عام - أمين عام مساعد
		الجموع	الجموع	الجموع	الجموع	الجموع	الجموع	ف-١	ف-٤	مد-١	ثالثا - الموظفون المدنيون
أولا - الشرطة التابعة للأمم المتحدة											
٣٥٠	العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥										
٣٥٠	العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦										
-	صافي التغيير										
ثانيا - وحدات الشرطة المشكّلة											
٣٧٥	العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥										
٣٧٥	العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦										
-	صافي التغيير										
مكتب مفوض الشرطة											
١٧	العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	٩	٨	-	٢	١	١	٣	١	-
١٨	العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	٩	٩	-	٢	١	١	٤	١	-
١	صافي التغيير	-	-	١	-	-	-	-	١	-	-
القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون											
١٦	العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	٨	٨	-	٢	-	٢	٤	-	-
١٨	العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	٢	٩	٧	-	١	-	٢	٤	-	-
٢	صافي التغيير	٢	١	(١)	-	(١)	-	-	-	-	-
الجموع الفرعي، الموظفون المدنيون											
٣٣	العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	١٧	١٦	-	٤	١	٣	٧	١	-
٣٦	العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	٢	١٨	١٦	-	٣	١	٣	٨	١	-
٣	صافي التغيير	٢	١	-	-	(١)	-	-	١	-	-
رابعا - الأفراد المقدمون من الحكومات											
٨	العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥										

الفئة	المجموع
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	٨
صافي التغيير	-
المجموع	
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	٧٦٦
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	٧٦٩
صافي التغيير	٣

(أ) بمن فيهم الموظفون الفنيون الوطنيون والموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة.

مكتب مفوض الشرطة

التبوير

• الموظفون الدوليون: زيادة وظيفة واحدة

أناط مجلس الأمن في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥) بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ولاية تقديم المساعدة إلى حكومة كوت ديفوار، بالاشتراك مع الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وغيرهما من المنظمات الدولية، في إعادة إرساء وجود للشرطة المدنية في جميع أنحاء كوت ديفوار، وتقديم المشورة إلى حكومة كوت ديفوار بشأن إعادة تنظيم أجهزة الأمن الداخلي، ومساعدة الأطراف الإيفوارية في تنفيذ تدابير أمنية مؤقتة وانتقالية في الجزء الشمالي من البلد، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٦ من اتفاق بريتوريا. وأذن المجلس بموجب القرار نفسه بزيادة في عنصر الشرطة المدنية التابع للعملية إلى حد أقصاه ٧٢٥ من أفراد الشرطة المدنية، يشمل ثلاث وحدات من الشرطة المشكّلة.

ويضطلع مكتب مفوض الشرطة بالمسؤولية عن تنسيق جميع أنشطة الشرطة التابعة للأمم المتحدة في كوت ديفوار. بما في ذلك إسداء المشورة إلى مؤسسات إنفاذ القانون في البلد بشأن الاضطلاع بعمليات فحص المرشحين وتوظيفهم وتسجيلهم وتدريبهم ومنحهم شهادات للخدمة في الشرطة المؤقتة في شمال كوت ديفوار، وإلى الشرطة الوطنية وقوات الدرك بشأن تنفيذ برنامج الإدماج وإعادة الهيكلة اللازمين لإعادة إرساء وجود الشرطة المدنية في جميع أنحاء البلد. ويسدي المكتب أيضا المشورة إلى الشرطة الوطنية بشأن عمليات الشرطة والتحقيقات، وخفارة المجتمعات المحلية والبرامج الخاصة، مع إيلاء اهتمام خاص لحقوق المرأة ومنع العنف الجنسي، كما يشارك في توجيه ورصد أنشطة ٦٠٠ من أفراد المساعدة الأمنية التابعين للقوات الجديدة خلال عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وبالنظر إلى توسيع قوام الشرطة المدنية التابع للبعثة الذي يضم ٣٥٠ من أفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة و ٣٧٥ من أفراد الشرطة المشكّلة، وازدياد المسؤوليات الملقاة على عاتق مفوض الشرطة (برتبة مد-١)، يُقترح تعزيز المكتب بإنشاء وظيفة نائب مفوض الشرطة (برتبة ف-٥). ويتوجّه من مفوض الشرطة، يضطلع شاغل هذه الوظيفة بالمسؤولية عن إدارة شؤون أفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة وأفراد الشرطة المشكّلة، ومراقبتهم وتوجيههم ونشرهم فضلا عن تنفيذ المهام الخاصة على نحو ما يكلفه بها المفوض، ويساعد في تقييم أداء كبار أفراد الشرطة ويشرف على الموظفين الدوليين العاملين في المكتب. وينوب شاغل هذه الوظيفة أيضا عن مفوض الشرطة ويضطلع بمهامه لدى غيابه.

القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون

التبرير

- الموظفون الدوليون: نقصان وظيفة واحدة
- الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة
- متطوعو الأمم المتحدة: زيادةوظيفتين

أناط مجلس الأمن في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥) بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ولاية تقديم المساعدة إلى حكومة كوت ديفوار، بالاشتراك مع الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وغيرها من المنظمات الدولية، في إعادة بسط سلطة القضاء وسيادة القانون في جميع أنحاء البلد. وبالنظر إلى أوجه التقدم المحرزة في عملية السلام، يُتوقع أيضا المضي في عملية إعادة بسط السلطة القضائية للدولة الإيفوارية في جميع أنحاء البلد بإعادة فتح ١١ محكمة وهيئة قضائية (ابتدائية) و ١٠ سجون في شمال كوت ديفوار. وبالنظر إلى هشاشة النظامين القضائي والمتعلق بالسجون في البلد والمشاكل الجديدة التي تواجه سير عملهما، ستقوم عملية الأمم المتحدة خلال الفترة المشمولة بهذه الميزانية بتوسيع أنشطتها الاستشارية والرقابية لتشمل المحكمة العليا والحكمة العسكرية ومحكمتين للاستئناف وما مجموعه ٢٢ محكمة. وعليه، يُقترح تعزيز القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون بإنشاء وظيفتين مسؤولين قضائيين إضافيتين (من متطوعي الأمم المتحدة). وسيعمل شاغلا هاتين الوظيفتين على رصد التطورات في القطاع القضائي والإبلاغ عنها بما فيها إعادة بسط سيادة القانون والعدالة الانتقالية والتقدم المحرز في مكافحة الإفلات من العقاب والفساد.

ولدى استعراض مهام مساعد إداري (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في الوحدة الاستشارية لشؤون السجون، تقرر أن في إمكان موظف وطني الاضطلاع بها. وعليه، يُقترح إلغاء هذه الوظيفة الدولية من فئة الخدمات العامة وإنشاء وظيفة موظف وطني من فئة الخدمات العامة.

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
١-١-٦ إنجاز نسبة ١٠٠ في المائة من أعمال تجديد البنية الأساسية ومشاريع إعادة البناء لجميع المباني اللازمة لعمليات البعثة للوفاء بالمعايير الدنيا للأمن التشغيلي	١-٦ تزويد العملية بالدعم اللوجستي والإداري والأمني الفعال والكفء
٢-١-٦ خفض عدد حوادث المركبات بنسبة ٢٩ في المائة لكل ١٠٠ مركبة (في الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥: ١٠ حوادث؛ في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٧ حوادث؛ في الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٥ حوادث)	
٣-١-٦ خفض متوسط عدد حالات الملاريا المبلغ عنها بين أفراد العملية بنسبة ٣٣ في المائة (في الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٥,٥ حالات في الشهر؛ في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٦ حالات في الشهر؛ في الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٤ حالات في الشهر)	
٤-١-٦ خفض متوسط تكاليف المعاملات لكل تحويل مصرفي بمبلغ ٧,٣٥ دولارا (في الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥: ٩ دولارات؛ في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦: ٩ دولارات؛ في الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ١,٦٥ دولارا)	

النواتج

تحسينات الخدمة

- إنفاذ برنامج لقيادة المركبات أكثر حزما على السائقين مقرون بحملات لتوعية السائقين وحملات من أجل السلامة على الطرق، فضلا عن فرض عقوبات تشمل تعليق و/أو سحب رخصة القيادة بسبب انتهاكات مسجلة على نظام تسجيل حركة المركبات
- تنظيم برنامج للوقاية من الملاريا للأفراد العسكريين والمدنيين في جميع المواقع في كافة أنحاء كوت ديفوار
- إنجاز خطة محسنة للأمن والإجلاء

- تطبيق نظام للتحويل الإلكتروني للأموال

الأفراد العسكريون، وأفراد الشرطة والموظفون المدنيون التابعون للأمم المتحدة

- تناوب ما متوسطه ٦ ٨٩٠ من الأفراد العسكريين و ٢٠٠ من المراقبين العسكريين
- تناوب ما متوسطه ٣٥٠ من أفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة و ٣٧٥ من أفراد الشرطة المشكّلة
- تزويد ما متوسطه ٦ ٨٩٠ من أفراد الوحدات و ٣٧٥ من أفراد الشرطة المشكّلة بمواد غذائية وتوزيعها في ٣٢ مركز تسليم
- الإبقاء على مخزونات كافية لحالات الطوارئ من حصص الإعاشة المنوعة والمياه الصالحة للشرب المعبأة في زجاجات لما متوسطه ٦ ٨٩٠ من الأفراد العسكريين و ٢٠٠ من المراقبين العسكريين و ٣٥٠ من ضباط الشرطة التابعين للأمم المتحدة و ٣٧٥ من أفراد الشرطة المشكّلة في جميع المواقع
- إدارة شؤون ما متوسطه ٤٦٧ موظفا دوليا و ٣٦ ضابطا وطنيا و ٥٣٩ موظفا وطنيا من فئة الخدمات العامة و ٢٧٧ من متطوعي الأمم المتحدة
- تطبيق برنامج متعلق بسلوك وتأديب جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين يشمل التدريب والإجراءات الوقائية والرقابية والتأديبية

المرافق والهياكل الأساسية

- صيانة ١٧ مبنى في أبيدجان و ٣٥ أخرى في القطاع الشرقي و ٤٣ في القطاع الغربي
- تشغيل وصيانة ٤٤٥ مولدا كهربائيا (٢٦١ منها مملوكة للأمم المتحدة و ١٨٤ مملوكة للوحدات)
- تشغيل وصيانة ١٠ أجهزة لتنقية المياه في ٩ مواقع (موقعان في أبيدجان و ٦ في القطاع الشرقي و ٢ في القطاع الغربي)
- تجديد وصيانة ٣ مرافق لمهابط الطائرات في أبيدجان ودالوا وغيجلو

النقل البري

- تشغيل وصيانة ٨٩٥ مركبة مملوكة للأمم المتحدة و ١ ١١٦ مركبة مملوكة للوحدات، من بينها ٨٣ ناقلة أفراد مدرعة، في جميع المواقع
- إنشاء محطة لتزويد المركبات بالوقود في أبيدجان

النقل الجوي

- تشغيل وصيانة ٣ طائرات ثابتة الأجنحة و ١١ طائرة ذات أجنحة دوارة (من بينها ٣ طائرات من الطراز العسكري ومروحتين لعمليات البحث والإنقاذ) في ٤ مواقع
- نشر مروحتين لعمليات البحث والإنقاذ في غضون ١٢ ساعة ضمن منطقة البعثة وفي غضون ٢٤ ساعة إلى البعثات المجاورة للمساعدة في حالات الطوارئ
- تشغيل وصيانة ٦ حقول لصهاريج لوقود الطائرات في ٦ مواقع

النقل البحري

- تشغيل وصيانة زورقي دورية صغيري الحجم

الاتصالات

- دعم وصيانة ٣٤ نظاما للفتحات الطرفية الصغيرة للغاية (VSAT) في ٢٥ موقعا و ٤٦ مقسم هاتف و ٦٩ جهاز إعادة إرسال و ١٥ وصلة موجات متناهية القصر (مايكروويف) و ٧٤ وصلة في المناطق الريفية و ١٠ محطات لأجهزة الإرسال الإذاعي على الموجات المتوسطة و ١٨٠٧ أجهزة لاسلكية محمولة (على موجات التردد العالي والتردد العالي جدا)، و ٤٥٤ جهازا لاسلكيا لمحطة قاعدية (على موجات التردد العالي والتردد العالي جدا)، و ٥٨٩ ٢ جهازا لاسلكيا يدويا و ١٦١ هاتفا للاتصالات الساتلية المتحركة من نظام Thuraya

تكنولوجيا المعلومات

- دعم وصيانة الشبكات المحلية والشبكات الواسعة و ٤٦٤ ١ حاسوبا مكتبيا و ٦٥ حاسوبا مركزيا و ٥١٣ حاسوبا محمولا و ٣٢٤ ١ طابعة و ٣٨ مساحة ضوئية و ٧٠ جهاز إرسال رقمي في ٢٥ موقعا لخدمة ٢٠٤٣ مستعملا

الشؤون الطبية

- تشغيل وصيانة عيادة واحدة من المستوى الأول المعزز و ١٥ عيادة من المستوى الأول ومستشفيين من المستوى الثاني في اثنتين من مقر المقاطعات؛ والإبقاء على الترتيبات التعاقدية المتعلقة بمستشفى من المستوى الثالث في أيدجان وبمستشفى من المستوى الرابع في أكرا (غانا)
- تشغيل وصيانة مرافق المشورة والفحص السري الطوعي لتحري فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لجميع الأفراد بما في ذلك إيجاد قدرات على توفير المشورة والفحص الطوعي بآليات متنقلة؛ وتوعية جميع الأفراد بما في ذلك التعلم من الأقران
- الإبقاء على ترتيبات الإجلاء البري والجوي المعمول بها على نطاق البعثة في كل المواقع

الأمين

- توفير مركز للعمليات الأمنية يعمل على مدار الساعة طوال الأسبوع
- توفير الحماية الشخصية على مدار الساعة لكبار موظفي العملية والمسؤولين الزائرين الرفيعي المستوى
- تدريب ٥٣ من مسؤولي الأمن التابعين للأمم المتحدة على مهام الأمن الأساسية (القتال غير المسلح، والرماية بالمسدسات والبنادق، والإسعافات الأولية، والحماية اللصيقة، وأساليب التحقيق، وغير ذلك من المجالات الأمنية المتخصصة)
- إجراء تمارين فصلية على حالات الطوارئ الناجمة عن الحرائق تشمل جميع موظفي العملية، والإبقاء على ترتيبات السلامة من الحريق المعمول بها في جميع مواقع العملية على نطاق البعثة
- توفير الخدمات الأمنية على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع في المواقع الـ ٣٠ التابعة للعملية
- إجراء تقييم أمني للمواقع على نطاق البعثة يشمل مسح أماكن إقامة ما متوسطه ٤٦٧ موظفا دوليا و ٢٧٧ من متطوعي الأمم المتحدة و ٣٥٠ من أفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة

العوامل الخارجية

سيكون بمقدور موردي السلع والخدمات تسليمها وفقا للعقد المبرم

الجدول ٧

الموارد البشرية: العنصر ٦ - الدعم

الموظفون الدوليون											
الموظفون المدنيون	وكيل أمين		موظفون الأمم المتحدة								
	عام - أمين	مد-٢	ف-٥	ف-٣	الخدمة الميدانية العامة	الخدمات الأمن	الخدمات الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	الأمم المتحدة	متطوعو	
عام مساعد	مد-١	ف-٤	ف-١	ف-١	ف-١	ف-١	ف-١	ف-١	ف-١	ف-١	
فريق السلوك والتأديب ^(٢)											
العدد المعتمد للفترة	-	-	٣	١	١	-	-	٥	٢	-	٧
٢٠٠٦/٢٠٠٥											
العدد المقترح للفترة	-	-	٣	١	١	-	-	٥	٢	-	٧
٢٠٠٧/٢٠٠٦											
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مكتب كبير الموظفين الإداريين ^(٣)											
العدد المعتمد للفترة	-	١	٦	٢	٣	-	٣	١٥	٥	-	٢٠
٢٠٠٦/٢٠٠٥											
العدد المقترح للفترة	-	١	٦	٢	٥	-	٣	١٧	٥	-	٢٢
٢٠٠٧/٢٠٠٦											
صافي التغيير	-	-	-	-	٢	-	-	٢	-	-	٢

الموظفون الدوليون											
الموظفون المدنيون	وكيل أمين عام - أمين عام مساعد	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-١	الخدمة الميدانية	الخدمات العامة	الخدمات الأمن	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	٩	١٧	٢٨	٣	-	٥٧	٨٥	٣٣	١٧٥
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	٩	١٧	٣١	٣	-	٦٠	٩٠	٣٣	١٨٣
صافي التغيير	-	-	-	-	٣	-	-	٣	٥	-	٨
خدمات الدعم المتكامل											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	١١	٣٢	١٢٣	٩	-	١٧٥	٢٦٩	٧٣	٥١٧
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	١١	٣٢	١٢٠	٩	-	١٧٢	٢٩٥	٧٤	٥٤١
صافي التغيير	-	-	-	-	(٣)	-	-	(٣)	٢٦	١	٢٤
قسم الأمن											
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	-	٢	٨	٣٢	١٢	١٨	٧٢	٥٧	-	١٢٩
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	-	٢	٨	٣٢	١٢	١٨	٧٢	٥٧	-	١٢٩
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥	-	١	٣١	٦٠	١٨٧	٢٧	١٨	٣٢٤	٤١٨	١٠٦	٨٤٨
العدد المقترح للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦	-	١	٣١	٦٠	١٨٩	٢٧	١٨	٣٢٦	٤٤٩	١٠٧	٨٨٢
صافي التغيير	-	-	-	-	٢	-	-	٢	٣١	١	٣٤

(أ) بمن فيهم الضباط الوطنيون والموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة

(ب) يمثل وظائف المساعدة المؤقتة العامة.

(ج) بما في ذلك مجلس التحقيق ووحدتا الميزانية وسلامة الطيران.

مكتب كبير الموظفين الإداريين

التبرير

• الموظفون الدوليون: زيادة وظيفتين

يشمل ملاك الموظفين المعتمد لوحدت الميزانية في العملية أربع وظائف (وظيفة برتبة ف-٤، ووظيفة برتبة ف-٣، ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية وموظف وطني من فئة الخدمات العامة)، ويضطلع شاغلو هذه الوظائف بمسؤولية إعداد وصياغة مقترحات الميزانية وتقارير الأداء المالي، مما في ذلك الميزنة على أساس النتائج، وتقديم التوجيه والتدريب إلى الأفراد العسكريين في البعثة، وشرطة الأمم المتحدة، والموظفين الفنيين وموظفي شعبة الشؤون الإدارية

المشاركين في إعداد الأطر وصياغة الاحتياجات المقترحة من الموارد، والرصد المنتظم لتنفيذ الميزانية من قبل مقر الأمم المتحدة و ١٢ مركز حساب تكاليف ميدانية، وإعداد المخصصات الأولية وطلبات إعادة نقل الأموال، وإدارة الملاك المعتمد للموظفين، والاتصال بمقر الأمم المتحدة في نيويورك بشأن جميع المسائل ذات الصلة. وخلال الفترات المالية الثلاث السابقة، ازدادت الاعتمادات المقدمة من الجمعية العامة للعملية والنفقات ذات الصلة لإنشاء وصيانة وتوسيع العملية على النحو التالي: من ٤ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤: بلغت النفقات ٨٣,١ مليون دولار؛ في الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥: بلغت النفقات ٣٣٦,٩ مليون دولار؛ وفي الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦: حُصِّص اعتماد قدره ٤١٨,٨ مليون دولار؛ والميزانية المقترحة لفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧: ٤٢٠,٢ مليون دولار. وفي هذا الصدد وبغية تعزيز قدرة الوحدة على مساعدة كبار الموظفين الإداريين في البعثة للسيطرة الفعالة على الموارد الهامة التي اعتمدها الجمعية العامة للعملية، يُقترح إنشاء وظيفة من فئة الخدمة الميدانية في الوحدة (سيتم توفيرها عن طريق نقل وظيفة من فئة الخدمة الميدانية من قسم الإمدادات) بغية استيعاب الاحتياجات لمساعد إضافي لشؤون الميزانية.

وهناك ضابط في مجلس التحقيق (ف-٣)، في مكتب كبير الموظفين الإداريين، مسؤول عن تقديم الخدمات لمجالس التحقيق المنشأة للنظر في قضايا إصابة الأفراد العسكريين والمدنيين بإصابات خطيرة وحالات وفاة في العملية، والإهمال الجسيم، وإصابة ممتلكات الأمم المتحدة بأضرار وخسائر. ويقوم الضابط باستعراض وتجهيز القضايا المعروضة على مجلس التحقيق، ويكفل الامتثال للإجراءات القائمة المعمول بها، ويقوم بتعهد قاعدة بيانات عن القضايا وينسق الدعم الإداري لأعضاء مجلس التحقيق. وخلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ازداد حجم العمل في الوحدة بنسبة ١٠٠ في المائة، من ٢٠ حالة في تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى قرابة ٤٠ حالة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، ويتوقع حدوث زيادات هامة أخرى، وخاصة في أعقاب أحداث كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وفيما يتعلق بزيادة حجم العمل، لمساعدة ضابط مجلس التحقيق وكفالة تجهيز القضايا في حينها، يُقترح إنشاء وظيفة مساعد في مجلس التحقيق (من فئة الخدمة الميدانية) (يتم توفيرها بنقل وظيفة من فئة الخدمة الميدانية من قسم الإمدادات).

الخدمات الإدارية

١٢ - تعزى الزيادة الصافية لـ ٨ وظائف في الخدمات الإدارية إلى اقتراح إنشاء ٧ وظائف إضافية في مكتب رئيس الخدمات الإدارية (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)، قسم الشؤون المالية (وموظفان وطنيان من فئة الخدمات العامة) وقسم الخدمات العامة (موظفان من موظفي الخدمات الميدانية وموظفان وطنيان من فئة الخدمات العامة) ونقل وظيفة من فئة الخدمة الميدانية من قسم الإمدادات. وسوف تنقل وظيفة (موظف وطني من فئة الخدمات العامة) ووظيفة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة، من قسم المشتريات إلى قسم الشؤون المالية.

مكتب رئيس الخدمات الإدارية

• الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة

مع زيادة ملاك الموظفين في العملية من ٧٨٨ وظيفة دولية ووطنية و ٢١٥ وظيفة لمتطوعي الأمم المتحدة في الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥ إلى جدول الوظائف المقترح للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ وقدره، ١٠٤٢ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة وكذلك ٢٧٧ وظيفة لمتطوعي الأمم المتحدة، ازداد حجم العمل في وحدة تقديم المشورة للموظفين التي تتألف من مستشارين اثنين للموظفين (واحد برتبة ف-٤ وواحد من متطوعي الأمم المتحدة) زيادة كبيرة، وخاصة بسبب الحالة الأمنية غير المستقرة في البلد وإجلاء أفراد العملية وما نجم عن ذلك من ازدياد في مستويات التوتر التي أثرت على الموظفين الدوليين والوطنيين. ونظرا لازدياد حجم عمل الوحدة وعدم وجود دعم إداري مخصص للوحدة، يقترح أن تنشأ في الوحدة وظيفة مساعد إداري (موظف وطني من فئة الخدمات العامة). وسيقوم شاغل الوظيفة بأداء وظائف الدعم الإداري، وتجهيز المراسلات، والإشراف على نظام لحفظ الملفات، وتنسيق المواعيد مع مستشاري الموظفين، واتخاذ ترتيبات لسفر مستشاري الموظفين ضمن البعثة.

قسم الشؤون المالية

• الموظفون الوطنيون: زيادة ثلاث وظائف

• متطوعو الأمم المتحدة: زيادة وظيفة واحدة

لتحاشي إمكانية التضارب في المصالح، نُقلت الوظائف المتعلقة بتجهيز الفواتير من البائعين والموردين للخدمات المقدمة والسلع الموردة، من قسم المشتريات إلى قسم الشؤون المالية. وبناء على ذلك، يُقترح نقل وظيفة (موظف وطني من فئة الخدمات العامة) ووظيفة من متطوعي الأمم المتحدة، يضطلع شاغليهما بمسؤولية تجهيز الفواتير، من قسم المشتريات إلى قسم الشؤون المالية. ونظرا لنقل العملية إلى ٢٢ موقعا ميدانيا إضافيا في القطاعين الشرقي والغربي، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة التي أذن بها قرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥) وزيادة حجم العمل، فإن قدرة ملاك الموظفين المأذون به لقسم الشؤون المالية في المقر الإقليمي للعملية (موظفان من فئة الخدمة الميدانية وموظفان من فئة الخدمات العامة) لا تكفي للقيام، في الوقت المناسب، بتجهيز مدفوعات بدل الإقامة المخصص لموظفي البعثة الدوليين، والبدلات اليومية للأفراد العسكريين وأفراد وحدات الشرطة المشكلة، وتسديد مصاريف السفر، والسداد للبائعين والموردين وتسجيل المعاملات في نظام Sun، والإجابة عن التساؤلات الواردة من الأفراد العسكريين والمدنيين في العملية بشأن استحقاقاتهم. لذلك، يقترح إنشاء وظيفتي مساعد مالي إضافيتين (موظف مدني من فئة الخدمات العامة) تنقلان إلى مقر القطاعين الشرقي والغربي للعملية.

قسم المشتريات

• الموظفون الوطنيون: نقصان وظيفة واحدة

• متطوعو الأمم المتحدة: نقصان وظيفة واحدة

يعزى تخفيض ملاك الموظفين لهذا القسم بوظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة ووظيفة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة إلى نقل الوظيفة ووظيفة متطوع الأمم المتحدة إلى قسم الشؤون المالية (انظر أعلاه).

قسم الخدمات العامة

- الموظفون الدوليون: زيادة ثلاث وظائف
- الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفتين

إن ملاك موظفي وحدة مجلس المطالبات وحصر الممتلكات في قسم الخدمات العامة يتطلب ثلاث وظائف دولية وأربع وظائف وطنية ووظيفة لتطوع من متطوعي الأمم المتحدة. ونظرا لنقل العملية إلى مواقع ميدانية إضافية، فإن حجم مطالبات الطرف الثالث ضد العملية الناشئة أساسا من حوادث المركبات ازداد بالمتوسط إلى ٥٠ حادث تقريبا شهريا في حين ازدادت طلبات شطب الأصول المتضررة التي لا توجد جدوى اقتصادية من إصلاحها وبسبب تقادمها إلى قرابة ١٥٠ في الشهر. وفي حين ستتخذ العملية إجراء لتقليل عدد حوادث المركبات من ٧ لكل ١٠٠ مركبة في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ إلى ٥ لكل ١٠٠ مركبة في فترة الميزانية، فإن عدد موظفي وحدة مجلس المطالبات وحصر الممتلكات غير كاف لكفالة تجهيز مطالبات الطرف الثالث وطلبات شطب القيود في حينها، وإحالتها إلى كبير الموظفين الإداريين أو مجلس حصر الممتلكات في مقر الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، لاتخاذ إجراء والاحتفاظ بقاعدة بيانات مستكملة من نظام غاليليو وسجل في الإجراء الذي يتخذه النظام فيما يتعلق بشطب الأصول واستلامها ونقلها. وفي ضوء ازدياد حجم العمل، يقترح إنشاء وظيفة مساعد لشؤون مطالبات ومساعد لمجلس حصر الممتلكات (موظف وطني من فئة الخدمات العامة).

وفي حين تبلغ قيمة أصول العملية المنقولة إلى القطاعين الشرقي والغربي قرابة ٦٩ مليون دولار، وحوالي ٢١ ٠٠٠ صنفا من المعدات، لا يشمل ملاك الموظفين المعتمد للمقار الإدارية الإقليمية ووظائف مراقبة الممتلكات وإدارة الموجودات. ولكفالة الصيانة المستوفاة للنظام المحوسب لمراقبة الممتلكات وإدارتها (نظام غاليليو) فيما يتعلق بالأصول الموجودة في المنطقة، وإجراء جرد منتظم للإمدادات والمعدات وممتلكات الأمم المتحدة الأخرى في المناطق، وتسجيل تسويات الموجودات في حينها، يقترح إنشاء وظيفتين لمساعد شؤون حصر ومراقبة الممتلكات الإقليمية (من فئة الخدمة الميدانية) تنقلان إلى المقار الإدارية للقطاعين الشرقي والغربي.

ونظرا للزيادة الكبيرة في حجم الوثائق الرسمية في العملية وإدخال نظام حفظ الوثائق الإلكتروني، يقترح إنشاء وظيفة مساعد لإدارة السجلات (من فئة الخدمة الميدانية) (بجري توفيرها عن طريق وظيفة من فئة الخدمة الميدانية من قسم الإمدادات). وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولا عن إدارة وحفظ السجلات الرسمية للعملية بما في ذلك نقل سجلات العملية إلى المخازن في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، واستعادة الملفات من مخازن العملية لإتاحتها لمكاتب البعثة لأغراض الرجوع والبحث، وتقديم التوجيه إلى جميع الموظفين والمكاتب في تقييم احتياجاتها من إدارة السجلات، وجرد السجلات التي تتمتع بقيمة حفظية وتنفيذ جداول الاحتفاظ بالسجلات المأذون بها.

خدمات الدعم المتكاملة

١٣- تعزى الزيادة الصافية البالغة ٢٣ وظيفة ووظيفة واحدة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة في خدمات الدعم المتكامل إلى الإنشاء المقترح لـ ٢٦ وظيفة إضافية ووظيفة واحدة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة في قسم الإمدادات (٣ موظفين وطنيين من رتبة الخدمات العامة)، وقسم الهندسة (٨ موظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة وأحد متطوعي الأمم المتحدة) وقسم النقل (١٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة) للتعويض عن نقل ٣ وظائف من رتبة الخدمة الميدانية إلى مكتب كبير الموظفين الإداريين وقسم الخدمات العامة من قسم الإمدادات، على النحو الموضح أدناه. ولكفالة استقلالية وحدة إدارة العقود وتحاشي تضارب المصالح بين إدارة العقود والجوانب التشغيلية لإدارة العقود، فإن الوحدة التي تتألف من وظيفة برتبة ف-٤ ووظيفة برتبة ف-٣ ووظيفة موظف وطني من فئة الخدمات العامة والمدرجة في قسم الإمدادات سوف تكون مسؤولة مسؤولية مباشرة أمام رئيس خدمات الدعم المتكاملة.

التبرير

قسم الإمدادات

- الموظفون الدوليون: نقصان خمس وظائف
- الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفتين (إنشاء ثلاث وظائف والتعويض عن نقل وظيفة واحدة)

لدى استعراض مهام المساعد الإقليمي للإمدادات، ومساعد مراقب الجودة ومساعد لتقديم طلبات الشراء (جميعهم من فئة الخدمة الميدانية) في قسم الإمدادات، تقرر أنه يمكن لموظفين وطنيين القيام بهذه الوظائف. لذلك يقترح نقل وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية إلى مكتب كبير الموظفين الإداريين ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية إلى قسم الخدمات العامة وإنشاء ثلاث وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة لشغل مهام الإمدادات ومراقبة الجودة وتقديم طلبات الشراء. وعلى النحو المشار إليه في الفقرة ١٣ أعلاه، يعزى كذلك نقصان ملاك الموظفين في قسم الإمدادات إلى إنشاء وحدة لإدارة العقود تتألف من وظيفة برتبة ف-٤ ووظيفة برتبة ف-٣ وموظف وطني من فئة الخدمات العامة كوحدة تنظيمية منفصلة مسؤولة مسؤولية مباشرة أمام رئيس خدمات الدعم المتكاملة.

قسم الهندسة

- الموظفون الوطنيون: زيادة ثماني وظائف
- متطوعو الأمم المتحدة: زيادة وظيفة واحدة

خلال فترة الميزانية، ستقوم العملية بتشغيل وصيانة ٢٦١ مولدا تملكها الأمم المتحدة في مقرها في أيدججان وفي القطاعين الشرقي والغربي في ما مجمله ٩٥ موقعا للإمداد المتواصل بالطاقة للحفاظ على شبكات تكنولوجيا

الاتصالات والمعلومات البالغة الأهمية، بسبب انقطاع التيار الكهربائي المتكرر من شبكة الكهرباء الوطنية. ونظرا لزيادة الاحتياجات لصيانة وإصلاح المولدات وصيانة المنشآت الكهربائية، فقد ثبت أن ملاك الموظفين المعتمد البالغ أربعة من ميكانيكي المولدات، و ١١ من فنيي المولدات وكهربائيين اثنين غير كاف لدعم العدد المتزايد من المولدات في العملية ومنشآتها الكهربائية. ويقترح في هذا الصدد إنشاء أربع وظائف لميكانيكي المولدات (موظف وطني من فئة الخدمات العامة) ينقل اثنان منهم إلى أبيدجان وواحد إلى كل مقر إقليمي لخدمة المواقع النائية حيث تتواجد العملية، فضلا عن نقل كهربائيين اثنين (موظف وطني من فئة الخدمات العامة) إلى أبيدجان.

وتقوم العملية بتشغيل وصيانة منشأتين مملوكتين للأمم المتحدة لتنقية المياه وتعبئتها في زجاجات وثمانى وحدات لتنقية المياه في تسع مناطق. وبغية كفاءة رصد جودة المياه وامتثالها لمعايير تنقية المياه السائدة، يقترح إنشاء وظيفة ضابط لرصد جودة المياه (من متطوعي الأمم المتحدة) ينقل إلى مقر العملية في أبيدجان ومساعدتين اثنتين لرصد جودة المياه (موظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة) ينقل أحدهما إلى مقر القطاع الشرقي والآخر إلى مقر القطاع الغربي. وسيكون شاغلا الوظائف مسؤولين عن القيام بانتظام بجمع عينات من الماء، ونقلها لفحص جودتها، وتوثيق نتائج الفحص واتخاذ الإجراءات التصحيحية حسب الاقتضاء. إن إنشاء هذه الوظائف من شأنه أن يقضي على تضارب المصالح المحتمل بين الموظفين العاملين في منشئتي ووحدات تنقية المياه وتعبئة المياه في زجاجات والقيام بمهام ضمان الجودة.

قسم النقل

• الموظفون الوطنيون: زيادة ١٥ وظيفة

نظرا لنقل العملية إلى مواقع ميدانية إضافية، فإن الزيادة المقترحة في ملاك موظفيها واستنادا إلى استعراض ازدياد الاحتياجات لخدمات النقل، بما في ذلك احتياجات النقل المكونة بالحافلات في مقر العملية ونقل الشحنات العامة والوقود، فإن ملاك الموظفين المعتمد البالغ ٢٠ سائقا لن يكون كافيا لدعم عمليات النقل الموسعة. لذلك، يقترح تعزيز قسم النقل التابع للعملية من خلال إنشاء ١٥ وظيفة سائق إضافية (موظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة) ينقل تسعة منهم إلى مقر العملية في أبيدجان وثلاثة إلى كل من القطاعين الشرقي والغربي. ويؤدي مهام السائقين الإضافيين الـ ١٣ حاليا موظفون مؤقتون.

ثانياً - الاحتياجات من الموارد

ألف - استعراض عام

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة. سنة الميزانية تمتد من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.)

الفرق		النفقات			الفئة
النسبة المئوية	المبلغ	التكاليف التقديرية (٢٠٠٧/٢٠٠٦)	الاعتمادات (٢٠٠٦/٢٠٠٥)	(٢٠٠٥/٢٠٠٤)	
(٦)÷(٤)=(٥)	(٦)-(٣)=(٤)	(٣)	(٣)	(١)	
العسكريون وأفراد الشرطة					
(٠,١)	(٦,٠)	٩ ٧٧٧,٣	٩ ٧٨٣,٣	٨ ٦٢٩,٦	المراقبون العسكريون
(١,٦)	(١١ ٥١١,٥)	١٥٧ ٦٧٢,٣	١٦٠ ١٨٣,٦	١٣٤ ٥٧٥,٥	الوحدات العسكرية
٨,٥	١ ٢٤١,٣	١٥ ٧٨٦,١	١٤ ٥٤٤,٤	٩ ٥٦٨,١	شرطة الأمم المتحدة
(١٠,٨)	(١ ١٩٨,٤)	٩ ٩٠٣,٠	١١ ١٠١,٤	-	وحدات الشرطة المشكّلة
(١,٣)	(٢ ٤٧٤,٦)	١٩٣ ١٣٨,٥	١٩٥ ٦١٣,١	١٥٢ ٧٧٣,٢	المجموع الفرعي
الموظفون المدنيون					
٢٤,٠	١٢ ٠٨٠,٠	٦٢ ٤٩٩,٧	٥٠ ٤١٩,٧	٣٧ ١٥٨,٦	الموظفون الدوليون ^(١)
٢٠,٧	٢ ٠٣٧,١	١١ ٨٨١,٨	٩ ٨٤٤,٧	٥ ٠٢٦,٣	الموظفون الوطنيون ^(٢)
١٣,٤	٩٨٢,٣	٨ ٣٠٧,٨	٧ ٣٢٥,٥	٣ ٦٠٥,٨	متطوعو الأمم المتحدة ^(٣)
٢٢,٣	١٥ ٠٩٩,٤	٨٢ ٦٨٩,٣	٦٧ ٥٨٩,٩	٤٥ ٧٩٠,٧	المجموع الفرعي
التكاليف التشغيلية					
٢٥٧,٥	٤٩٤,٦	٦٨٦,٧	١٩٢,١	-	المساعدة المؤقتة العامة
٢,٩	١٢,١	٤٢٤,٦	٤١٢,٥	٥٣,٥	الموظفون الذين تقدمهم الحكومات
-	-	-	-	-	مراقبو الانتخاب المدنيون
٥,٧	١٠,٢	١٨٩,٩	١٧٩,٧	٩٩,٤	الاستشاريون
٢٩,٧	٣٧٠,٥	١ ٦١٦,٩	١ ٢٤٦,٤	١ ٨٣٢,٤	السفر في مهام رسمية
(٦,٤)	(٣ ٤٢٢,٦)	٥٠ ٣٥٢,٢	٥٣ ٧٧٤,٨	٤٦ ٧٠٠,٢	المرافق والمهاكل الأساسية
٢٧,٤	٣ ٤٨٤,٨	١٦ ١٩٤,٥	١٢ ٧٠٩,٧	٢٢ ٤٤٢,٨	النقل البري
(١٨,٨)	(٨ ٦٤٦,٩)	٣٧ ٣٨٨,٤	٤٦ ٠٣٥,٣	٢٢ ٥٩٩,٤	النقل الجوي
٢٢٨,٦	٥٥,١	٧٩,٢	٢٤,١	-	النقل البحري
(١١,٢)	(٢ ٠٢٦,٠)	١٦ ١٢٢,٢	١٨ ١٤٨,٢	٢٤ ٣٨٥,٨	الاتصالات
(١٨,٤)	(٩٧٩,٣)	٤ ٣٣٠,٠	٥ ٣٠٩,٣	٦ ٨٧٢,٨	تكنولوجيا المعلومات

الفئة	الفرق				
	النفقات (٢٠٠٥/٢٠٠٤)	الاعتمادات (٢٠٠٦/٢٠٠٥)	التكاليف التقديرية (٢٠٠٧/٢٠٠٦)	المبلغ (٢)-(٣)=(٤)	النسبة المئوية (٤)÷(٢)=(٥)
الخدمات الطبية	٣ ٢٧٧,٦	٥ ٤٦١,٢	٥ ٩٤٩,٤	٤٨٨,٢	٨,٩
المعدات الخاصة	٢ ٣٦٨,٣	٢ ٥٤٣,٦	٢ ٨٠٥,٠	٢٦١,٤	١٠,٣
اللوازم والخدمات والأخرى	٦ ٩١٨,١	٨ ٣٥٧,١	٧ ٢٠٨,٤	(١ ٣٢٨,٧)	(١٥,٦)
المشاريع السريعة الأثر	٧٧٦,٣	١ ٠٠٠,٠	١ ٠٠٠,٠	-	-
المجموع الفرعي	١٣٨ ٣٢٦,٦	١٥٥ ٥٧٤,٠	١٤٤ ٣٤٧,٤	(١١ ٢٢٦,٦)	(٧,٢)
إجمالي الاحتياجات	٣٣٦ ٨٩٠,٥	٤١٨ ٧٧٧,٠	٤٢٠ ١٧٥,٢	١,٣٩٨,٢	٠,٣
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤ ٩٠٦,٣	٧ ٦١٦,٤	٧ ٨٨٠,٤	٢٦٤,٠	٣,٥
صافي الاحتياجات	٣٣١ ٩٨٤,٢	٤١١ ١٦٠,٦	٤١٢ ٢٩٤,٨	١ ١٣٤,٢	٠,٣
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	٣٣٦ ٨٩٠,٥	٤١٨ ٧٧٧,٠	٤٢٠ ١٧٥,٢	١ ٣٩٨,٢	٠,٣

(أ) تشمل تقديرات التكاليف للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ معدل شغور قدره ١٥ في المائة مقارنة بمعدل الشغور البالغ ٢٠ في المائة الذي كان مطبقاً في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

(ب) تشمل تقديرات التكاليف للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ معدل شغور قدره ١٠ في المائة مقارنة بمعدل الشغور البالغ ١٥ في المائة الذي كان مطبقاً في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

(ج) تشمل تقديرات التكاليف للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ معدل شغور قدره ١٠ في المائة مقارنة بمعدل الشغور البالغ ٢٠ في المائة للفترة ما بين ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية

١٤ - القيمة المقدرة للمساهمات غير المدرجة في الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ هي كما يلي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة المقدرة
اتفاق مركز القوات ^(١)	٢ ٢٩٦,٤
التبرعات العينية (غير المدرجة في الميزانية)	-
المجموع	٢ ٢٩٦,٤

(أ) بما في ذلك الأرض والمبنى.

جيم - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

١٥ - تأخذ احتياجات الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، التي تصل إلى مبلغ إجمالي قدره ١٠٠ ٦٧٩ ٥٩ دولار، في الحسبان قيام الأمم المتحدة بتوفير المعدات والخدمات للوحدات التي لا تتمتع بالاكتفاء الذاتي الكامل، وهي تستند إلى معدلات التسديد الموحدة بالنسبة للمعدات الرئيسية (عقد إيجار شامل للخدمة) والاكتفاء الذاتي، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ المقدر
المعدات الرئيسية	
الوحدات العسكرية	٢٦ ٥٢٥,٢
وحدات الشرطة المشكّلة	٢ ٤٦٦,٠
المجموع الفرعي	٢٨ ٩٩١,٢
الاكتفاء الذاتي	
المرافق والهياكل الأساسية	
خدمة المطاعم (مرافق المطبخ)	٢ ١٦٢,٥
المعدات المكتبية	١ ٨٣٣,٧
المعدات الكهربائية	٢ ٣٣٥,٠
الأعمال الهندسية الصغيرة	١ ٣٣٧,٣
الغسيل والتنظيف	١ ٨٨٠,٦
الخيام	١ ٧٩٨,٠
الإقامة	٣ ٠٣٨,٦
مخازن عامة متنوعة	٣ ٧٤٤,٤
تحديد الهوية	٤,٩
مخازن الدفاع المدني	٧٠,٤
الاتصالات	
الاتصالات	٦ ١٣٨,٦
الخدمات الطبية	
الخدمات الطبية	٣ ٥٣٨,٩
المعدات الخاصة	
التخلص من المعدات المتفجرة	٦٨٢,٣
المراقبة	٢ ١٢٢,٧
المجموع الفرعي	٣٠ ٦٨٧,٩
المجموع	٥٩ ٦٧٩,١

تاريخ آخر استعراض	تاريخ النفاذ	النسبة المئوية	عوامل البعثة
ألف - العوامل التي تنطبق على منطقة البعثة			
-	١٤ آذار/مارس ٢٠٠٤	١,٨	عامل الظروف البيئية الشديدة
-	١٤ آذار/مارس ٢٠٠٤	١,٩	عامل الظروف التشغيلية المكثفة
-	١٤ آذار/مارس ٢٠٠٤	١,٥	عامل الأعمال العدائية/التخلي القسري
باء - العوامل التي تنطبق على بلد الموطن			
		٣,٧٥-٠,٢٥	عامل النقل الإضافي

دال - التدريب

١٦ - الاحتياجات المقدره للتدريب خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ هي على النحو التالي:
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ المقدر	الفئة
	الاستشاريون
٦٤,٣	استشاريو التدريب
	السفر الرسمي
٧٧٦,٢	السفر الرسمي لأغراض التدريب
	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
١٠٥,٠	رسوم التدريب، واللوازم والخدمات
٩٤٥,٥	المجموع

١٧ - يهدف البرنامج التدريبي الذي وضعته العملية إلى تعزيز الكفاءات الإدارية والتنظيمية والفنية لـ ٦٥٦ من موظفي العملية منهم ١٣٥ يحضرون دورات تدريبية خارج منطقة البعثة. وينصب التركيز الرئيسي للبرنامج التدريبي للعملية على تعزيز القدرات الفنية لموظفي البعثة في مجالات حقوق الإنسان والميزانية والشؤون المالية، والإمدادات، والعمليات الجوية، والهندسة، والنقل، وتكنولوجيا المعلومات، والأمن، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والتوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإدارة الناس، وتوجيه الزبائن، ومنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، فضلا عن تحسين مهارات الاتصال باللغتين الانكليزية والفرنسية في أنحاء البعثة.

ثالثاً - تحليل الفروق^(١)

توضيح

يبين هذا الباب بالنسبة لكل فرق في الموارد العامل الذي يساهم بمفرده بأكبر قدر في حدوث هذا الفرق وذلك وفقاً لخيارات قياسية معينة تشملها الفئات القياسية الأربع التالية:

- **الولاية:** هي الفروق الناتجة عن التغييرات في حجم أو نطاق الولاية، أو التغييرات في الإنجازات المتوقعة تمثيلاً مع الولاية
- **العوامل الخارجية:** هي الفروق التي يتسبب فيها أطراف أو حالات من خارج الأمم المتحدة
- **بارامترات التكلفة:** هي الفروق الناتجة عن أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وسياساتها
- **الإدارة:** هي الفروق الناتجة عن الإجراءات التي تتخذها الإدارة من أجل زيادة فعالية النتائج المقررة (مثل إعادة ترتيب الأولويات أو إضافة بعض النواتج) أو زيادة الكفاءة (مثل اتخاذ تدابير لخفض عدد الأفراد أو تقليل مدخلات التشغيل مع الاحتفاظ في الوقت ذاته بنفس المستوى من النواتج) و/أو الفروق المترتبة على المسائل المتصلة بالأداء (مثل الفروق الناشئة عن وضع تقدير أقل مما يجب للتكاليف أو كميات المدخلات اللازمة لتحقيق مستوى معين من النواتج، أو الفروق الناشئة عن تأخير التوظيف)

الفرق

الفرق	الوحدات العسكرية
(١,٦٪)	(٥,٥١١ ٢ دولار)

• الإدارة: نقصان المدخلات واستمرار مستوى النواتج

١٨ - تتمثل العوامل الرئيسية التي تساهم في الفرق البالغ ٥٠٠ ٥١١ ٢ دولار تحت هذا البند في انخفاض الاحتياجات للنقل الجوي والسطحي للمعدات المملوكة للوحدات بسبب النشر الكامل المتوقع للوحدات العسكرية بالإضافة إلى المعدات المرتبطة بها بحلول ١ تموز/

(١) ترد مبالغ الفروق في الموارد بآلاف دولارات الولايات المتحدة.

يوليه ٢٠٠٦، وانخفاض الاحتياجات لحصص الإعاشة الناجمة عن أسعار أفضل للوحدة من حصص الإعاشة استنادا إلى عقد حصص الإعاشة الجاري. وقد استخدم عامل دوران بنسبة ٣ في المائة في حساب تسديد تكاليف القوات بالمعدلات العادية.

الفرق	
٨,٥٪	١ ٢٤١,٣ دولار

• الإدارة: الانتشار الكامل لضباط شرطة الأمم المتحدة

١٩ - يتمثل العامل الرئيسي المساهم في إحداث الفرق البالغ ٣٠٠ ١ ٢٤١ دولار تحت هذا البند في تطبيق عامل الدوران البالغ ١٠ في المائة في حساب بدل الإقامة للبعثة لفترة الميزانية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بالمقارنة مع ٢٠ في المائة عامل تأخير في نشر القوات طُبّق في الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥.

الفرق	
(١٠,٨٪)	(١ ١٩٨,٤ دولار)

• الإدارة: انخفاض المدخلات وزيادة النواتج

٢٠ - يتمثل العامل الرئيسي المساهم في إحداث الفرق البالغ ٤٠٠ ١ ١٩٨ دولار في هذا البند في انخفاض الاحتياجات إلى النقل الجوي والسطحي لمعدات وحدات الشرطة المشكلة بسبب النشر الكامل المتوقع لأفراد وحدات الشرطة المشكلة بالإضافة إلى المعدات المرتبطة بها بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦. وقد استخدم عامل دوران بنسبة ٣ في المائة في حساب تسديد تكاليف القوات بالمعدلات العادية.

الفرق	
٢٤,٠٪	١٢ ٠٨٠,٠ دولار

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٢١ - يتمثل العامل الرئيسي المساهم في الفرق البالغ ١٢ ٠٨٠ ٠٠٠ دولار تحت هذا البند في النشر المتوقع لـ ٤٥٤ موظفا دوليا (باستثناء وظائف خمسة موظفين دوليين مدرجة في بند المساعدة المؤقتة العامة) المعتمدين للفترة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦، بالاقتران مع النشر التدريجي لثمانية أفراد آخرين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.

٢٢ - تشمل تقديرات التكاليف اعتمادا لبدل مراكز العمل الخطرة، وتستند إلى تطبيق معدلات المرتبات والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، المستمدة من متوسط الإنفاق الفعلي بحسب فئة الموظفين ورتبهم في الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥، وتعكس انخفاضاً في الاحتياجات من الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بنسبة ٢٠ في المائة عملاً بالفرع الحادي عشر من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ الذي وافقت الجمعية بموجبه على جدول جديد للاقطاعات الإلزامية من مرتبات موظفي الفئة الفنية وما فوقها، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وكذلك إعادة ١٣ موظفاً دولياً من مكتب المساعدة الانتخابية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وقدرت التكاليف العامة للموظفين بنسبة ٦٥ في المائة من صافي المرتبات. ويعكس حساب تكاليف الموظفين الدوليين تطبيق عامل دوران بنسبة ١٥ في المائة.

الفرق

٢٠,٧٪ ٢٠٣٧,١ دولار

الموظفون الوطنيون

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٢٣ - يتمثل العامل الرئيسي المساهم في الفرق البالغ ١٠٠ ٢٠٣٧ دولار في هذا البند في النشر المتوقع لـ ٥٢٢ موظفاً وطنياً (باستثناء وظيفتين لموظفين وطنيين مدرجتين في بند المساعدة المؤقتة العامة) المعتمدة للفترة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦، بالاقتران مع النشر التدريجي لـ ٥١ موظفاً وطنياً آخر بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وتستند احتياجات الموارد المقدرتها إلى مرتبات خ ع - ٤، الدرجة ٤ والموظفين الفنيين الوطنيين (أ)، الدرجة ٥، والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، والتكاليف العامة للموظفين في الجداول المنقحة لمرتبات الموظفين الوطنيين اعتباراً من ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ وتشمل بدل مراكز العمل الخطرة. واستخدم عامل تأخير في التوظيف بنسبة ١٠ في المائة في حساب تكاليف الموظفين الوطنيين.

الفرق

١٣,٤٪ ٩٨٢,٣ دولار

متطوعو الأمم المتحدة

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٢٤ - يتمثل العامل الرئيسي المساهم في الفرق البالغ ٣٠٠ ٩٨٢ دولار تحت هذا البند في النشر المتوقع لـ ٢٤٥ من متطوعي الأمم المتحدة المعتمدين للفترة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦، بالاقتران مع النشر التدريجي لـ ٣٢ متطوعاً إضافياً في

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وتعكس الاحتياجات المقدرة تطبيق عامل دوران بنسبة ١٠ في المائة لحساب تكاليف متطوعي الأمم المتحدة ومراعاة الإعادة إلى الوطن لـ ١٣١ متطوعاً من مكتب المساعدة الانتخابية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧.

الفرق		المساعدة المؤقتة العامة
٢٥٧,٥٪	٤٩٤,٦ دولار	

• الإدارة: مخصصات كاملة لفريق السلوك والتأديب

٢٥ - يتمثل العامل الرئيسي المساهم في الفرق البالغ ٦٠٠ ٤٩٤ دولار تحت هذا البند في الاحتياجات للمرتبات، والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والتكاليف العامة للموظفين لسبعة موظفين في فريق السلوك والتأديب. ولم يخصص اعتماد لهذا الغرض في ميزانية الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ علماً بأن التكاليف العائدة إلى إنشاء وظائف إضافية في المساعدة المؤقتة العامة لفريق السلوك والتأديب عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٠٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ قد تم استيعابها في الاعتماد الذي رصدته الجمعية العامة للعملية للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

• الإدارة: النشر الكامل للأفراد المقدمين من الحكومة

٢٦ - العامل الرئيسي الذي يساهم في الفرق البالغ ١٠٠ ١٢ دولار تحت هذا البند هو عدم تطبيق عامل شواغر في حساب بدل الإقامة المقرر للبعثة لثمانية من ضباط المؤسسات الإصلاحية، مقارنة مع عامل نسبته ١٠ في المائة طُبق في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

الفرق		الاستشاريون
٥,٧٪	١٠,٢ دولار	

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٢٧ - العامل الرئيسي الذي يساهم في الفرق البالغ ٢٠٠ ١٠ دولار تحت هذا البند هو زيادة الاحتياجات لاستخدام الاستشاريين لإدارة برامج التدريب المتعلقة بالتوعية بشأن فيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وإجراءات السلامة الجوية، وإدارة الأفراد، وتوجيه العملاء.

الفرق

السفر الرسمي	٣٧٠,٥ دولار	٢٩,٧٪
--------------	-------------	-------

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٢٨ - العامل الرئيسي الذي يسهم في الفرق البالغ ٣٧٠ ٥٠٠ دولار تحت هذا البند هو زيادة احتياجات السفر إلى مواقع التدريب خارج منطقة البعثة والسفر الرسمي لأفراد البعثة من أجل إجراء مشاورات سياسية وكذلك لحضور الاجتماعات والمؤتمرات.

الفرق

المرافق والهياكل الأساسية	٣ ٤٢٢,٦ دولار	(٦,٤)٪
---------------------------	---------------	--------

• الإدارة: نقصان المدخلات وبقاء النواتج على حالها

٢٩ - العامل الرئيسي الذي أسهم في الفرق البالغ ٣ ٤٢٢ ٦٠٠ دولار تحت هذا البند هو نقصان الاحتياجات من الموارد اللازمة لاقتناء معدات التبريد، وتنقية المياه، والإيواء، ومعدات المكاتب وأثاثها، والجسور، والمولدات، وصهاريج المياه وخزانات التعفين، ولوازم الدفاع الميداني، والمرافق السابقة التجهيز، وكذلك نقصان الاحتياجات لاستئجار أماكن العمل في أعقاب نقل أفراد العملية إلى مقر البعثة الموحد. ويقابل النقصان العام في الاحتياجات من الموارد من أجل فترة الميزانية هذه جزئياً ازدياد الاحتياجات المتعلقة بشراء صهاريج إضافية لتخزين الوقود ومضخات وخدمات الصيانة، والنفط، والزيوت، ومواد التشحيم، الناجمة عن انتشار العملية إلى مواقع ميدانية إضافية.

الفرق

النقل البري	٣ ٤٨٤,٨ دولار	٢٧,٤٪
-------------	---------------	-------

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٣٠ - العامل الرئيسي الذي أسهم في الفرق البالغ ٣ ٤٨٤ ٨٠٠ دولار تحت هذا البند هو زيادة الاحتياجات من الموارد اللازمة لاقتناء مركبات إضافية (ثماني مركبات ٤ × ٤ متعددة الاستعمالات، وباصان متوسطا الحجم، وشاحنتان لإطفاء الحرائق) واستبدال ٣٠ مركبة ٤ × ٤ متعددة الاستعمالات، وسبعة باصات خفيفة (عمرها الوسطي ٦ سنوات، يشير عدداها إلى قطع مسافة يزيد متوسطها على ١١٠ ٠٠٠ كم)، بالإضافة إلى ازدياد

الاحتياجات لقطع الغيار، والنفط، والزيوت، ومواد التشحيم، من جرّاء قِدم أسطول مركبات العملية وازدياد أسعار الوقود بمقدار ١٨,٧ في المائة.

الفرق

(١٨,٨٪) (٨ ٦٤٦,٩ دولار)

النقل الجوي

• الإدارة: نقصان المدخلات وبقاء النواتج على حالها

٣١ - العوامل الرئيسية التي أسهمت في الفرق البالغ ٨ ٦٤٦ ٩٠٠ دولار تحت هذا البند هي نقصان بمقدار ٣٥ في المائة في استخدام ساعات طيران المروحيات المتوقّعة وإعادة تشكيل أسطول طائرات العملية عن طريق الاستعاضة عن إحدى مروحيات نقل الركاب/البضائع المتوسطة الحجم بطائرة لنقل الركاب/البضائع ثابتة الجناحين ومتوسطة الحجم أكثر فعالية من حيث التكاليف، وذات قدرات تتميز بقصر شوطي الإقلاع والهبوط، مما أدى إلى تناقص، بالمقارنة مع فترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ في تكاليف إيجار الأسطول الإجمالية المدرجة في الميزانية، بمقدار ٧ ٢٦٩ ١٠٠ دولار، وفي الاحتياجات من وقود الطيران بمقدار ١ ٦٥٤ ٥٠٠ دولار. وخلال فترة الميزانية هذه، يتألف أسطول طائرات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار من ثلاث طائرات ثابتة الأجنحة (طائرة ركاب خفيفة وطائرتا ركاب/بضائع متوسطة الحجم) و ١١ مروحية لنقل الركاب/البضائع متوسطة الحجم، مما فيها مروحتان لديهما قدرات على البحث والإنقاذ، وخمس مروحيات مستأجرة، وثلاث مروحيات تُقدّم بموجب ترتيبات طلب توريد.

الفرق

٥٥,١ دولار ٢٢٨,٦٪

النقل البحري

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٣٢ - العامل الرئيسي الذي أسهم في الفرق البالغ ٥٥ ١٠٠ دولار تحت هذا البند هو نشر زورقيّ دورية مملوكين للوحدات طوال فترة الميزانية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ البالغة ١٢ شهراً، بالإضافة إلى زيادة بمقدار ١٨,٧ في المائة في أسعار الوقود ومخصصات التأمين تجاه الغير.

الفرق

(٢,١١٪) (٢٠٢٦,٠ دولار)

الاتصالات

• الإدارة: تناقص المدخلات وبقاء النواتج على حالها

٣٣ - العامل الرئيسي الذي أسهم في الفرق البالغ ٢٠٢٦ ٠٠٠ دولار تحت هذا البند هو تناقص الاحتياجات من الموارد اللازمة لاقتناء معدات الاتصال. علما بأن الاحتياجات المقدرة لا تغطي سوى استبدال ١٥٢ صنفا من معدات التردد العالي جدا/التردد فوق العالي، وثلاثة أصناف من معدات التردد العالي، وكذلك معدات الساتل والهاتف والاختبار والورشة المقرر شطبها خلال فترة الميزانية بسبب القَدَم والعطب الذي لا يمكن إصلاحه بشكل اقتصادي.

الفرق

(٤,١٨٪) (٩٧٩,٣ دولار)

تكنولوجيا المعدات

• الإدارة: تناقص المدخلات وبقاء النواتج على حالها

٣٤ - العامل الرئيسي الذي أسهم في الفرق البالغ ٩٧٩ ٣٠٠ دولار تحت هذا البند هو تناقص الاحتياجات اللازمة لاقتناء معدات تكنولوجيا المعلومات. ولا تغطي تقديرات التكاليف سوى استبدال معدات تكنولوجيا المعلومات بما فيها ٣٠٩ حواسيب مكتبية و ٨١ حاسوباً محمولاً، و ٣١٤ شاشة، و ٤ طابعات شبكية، و ١٠ حواسيب خدمة وسبعة أجهزة إرسال رقمية من المقرر شطبها خلال فترة الميزانية بسبب القَدَم والعطب الذي لا يمكن إصلاحه بشكل اقتصادي، وكذلك اقتناء معدات إضافية لنظام المعلومات الجغرافية.

الفرق

٢,٤٨٨ دولار ٩,٨٪

الاحتياجات الطبية

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٣٥ - العامل الرئيسي الذي أسهم في الفرق البالغ ٤٨٨ ٢٠٠ دولار تحت هذا البند هو زيادة الاحتياجات لتسديد تكاليف الاكتفاء الذاتي التي تتحملها البلدان المساهمة بقوات بشأن النشر الكامل المتوقع لأفراد الوحدات العسكرية والشرطة المشكّلة بحلول

١ تموز/يوليه ٢٠٠٦، بالإضافة إلى زيادة الاحتياجات من اللوازم والخدمات الطبية بسبب التوسيع المقترح لملاك الموظفين المدنيين في العملية.

الفرق

المعدات الخاصة ٢٦١,٤ دولار ١٠,٣٪

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

٣٦ - العامل الرئيسي الذي أسهم في الفرق البالغ ٤٠٠ ٢٦١ دولار تحت هذا البند هو زيادة احتياجات الاكتفاء الذاتي فيما يتعلق بالنشر الكامل المتوقع لأفراد الوحدات العسكرية والشرطة المشكّلة بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

الفرق

اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١ ٣٢٨,٧ دولار) (١٥,٦٪)

• الإدارة: تناقص المدخلات وبقاء النواتج على حالها

٣٧ - العوامل الرئيسية التي أسهمت في الفرق البالغ ٧٠٠ ١ ٣٢٨ دولار تحت هذا البند هي تناقص الاحتياجات من الموارد اللازمة لاقتناء معدات أخرى مثل وحدات الرفوف، والكاميرات الرقمية، وتناقص الاحتياجات لشراء التجهيزات العسكرية، والتخليص الجمركي، وشحن البضائع، والنقل البري داخل منطقة البعثة للمعدات التي تملكها الأمم المتحدة، وكذلك من أجل الشحنات التجارية خارج منطقة البعثة، عمليات النقل بين البعثات، وتناقص مخصصات الميزانية المرصودة للأيدي العاملة المؤقتة. وتراعي المخصصات المقترحة تحت هذا البند مكاسب الكفاءة الناجمة عن تناقص متوسط التكاليف لكل عملية مصرفية، والتي تُقدَّر بمبلغ ١٠٠ ٤٤ دولار سنويا.

رابعاً - الإجراءات المقرر أن تتخذها الجمعية العامة

٣٨ - الإجراءات المقرر أن تتخذها الجمعية العامة بشأن تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار هي ما يلي:

(أ) اعتماد مبلغ ٢٠٠ ١٧٥ ٤٢٠ دولار لمواصلة العملية طوال الـ ١٢ شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛

(ب) توزيع مبلغ ٥٤٨ ٠١٥ ١٩٢ دولار على الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

(ج) توزيع مبلغ ٦٥٢ ١٥٩ ٢٢٨ دولاراً على الفترة الممتدة من ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. بمعدل شهري قدره ٦٠٠ ٠١٤ ٣٥٠ دولار، إذا ما قرر مجلس الأمن تمديد ولاية العملية.

خامساً - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ مقررات وطلبات الجمعية العامة الواردة في قرارها ٢٩٦/٥٩، وطلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة، ومجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

ألف - الجمعية العامة

(القرار ٢٩٦/٥٩)

الإجراءات المتخذة لتنفيذ المقررات والطلبات

المقررات والطلبات المرفوعة إلى الأمين العام

الباب الأول

المعلومات المتعلقة بالتدابير المتخذة لتحقيق الكفاءة واردة في الفقرتين ٨ و ٣٦ من هذا التقرير

أن يقدم، في فرادى عروض ميزانية عمليات حفظ السلام للفترة المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧، المعلومات ذات الصلة عن مدى الكفاءة الناجمة عن تنفيذ ما ينطبق على ذلك من أحكام في هذا القرار (الفقرة ٤)

الباب الثاني: الميزنة على أساس النتائج

تُنفذ. وأعيد تأكيد المسائل المتصلة بتنفيذ القرار ٢٣١/٥٥ خلال حلقة العمل المتعلقة بالميزنة على أساس النتائج التي أجرتها إدارة عمليات حفظ السلام في أبيدجان في تموز/يوليه ٢٠٠٥

تقرر أن يكون التنفيذ التدريجي للميزنة على أساس النتائج على نحو يتفق تماماً مع قرارها ٢٣١/٥٥ (الفقرة ٣)

الأطر الواردة في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦ مستمدة من ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار التي يتضمنها قرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، مع مؤشرات إنجاز تبين قياس التقدم المحرز نحو تحقيق المنجزات المتوقعة لبلوغ هدف المجلس في إعادة إحلال السلام والأمن والاستقرار الطويل الأمد في كوت ديفوار. وسيكون من شأن المساعدة التي يتعين على العملية تقديمها إلى حكومة كوت ديفوار خلال فترة الميزانية تسهيل الإجراءات المبينة في مؤشرات الإنجاز

نُفذ

نُفذ. والصلة بين زيادة الاحتياجات من الموارد والأطر المذكورة في الفقرة ٧ من هذا التقرير

تبين الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦ لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار دمج الجوانب التشغيلية واللوجستية والمالية في ولاية العملية التي أنشأها قرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥) لضمان تحقيق الهدف الشامل الذي حدده مجلس الأمن. وقد أنشأت العملية مراكز تنسيق لإعداد سجلات من أجل تجميع مجموعة الأدلة وغيرها من البيانات ذات الصلة اللازمة لقياس مؤشرات الإنجاز والنواتج الفعلية على النحو المنصوص عليه في أطر الميزنة على أساس النتائج

نُفذ

في سياق الفترة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥، وضعت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار تدابير إضافية لضمان تنفيذ الميزانية تنفيذًا أشد صرامة ورصد هذا التنفيذ، بما في ذلك خطة مشتريات تُستعمل كأداة لرصد النفقات وضمان الحصول على السلع والخدمات في الوقت المناسب وبشكل فعال من حيث التكاليف، وتقارير الأداء الفصلية التي تقارن النفقات المقررة بالنفقات الفعلية وتطلب إيضاحًا كاملاً للفروق

أن يكفل ألا يكون الغرض من مؤشرات الإنجاز تقييم أداء الدول الأعضاء، وإنما حيثما أمكن بيان مساهمات بعثات حفظ السلام في تحقيق الإنجازات والأهداف المتوقعة امتثالاً لولاية كل منها (الفقرة ٥)

أن يقدم مقترحاته للميزانية المقبلة بالتقيد التام بقرارها ٢٣١/٥٥ (الفقرة ٦)

أن يواصل صقل الإطار الحالي للميزنة على أساس النتائج، وأن يقدم معلومات مالية أوضح عن جميع عناصر البعثات (الفقرة ٧)

أن يدرج الجوانب التشغيلية واللوجستية والمالية على نحو كامل في مرحلة تخطيط عمليات حفظ السلام، بالربط بين الميزنة على أساس النتائج وخطط تنفيذ ولايات عمليات حفظ السلام (الفقرة ٨)

الباب الثالث: عرض الميزانية

أن يُضمّن وثائق الميزانية المعلومات الضرورية المتاحة التي تبرر على نحو تام احتياجاته من الموارد (الفقرة ٢)

كفالة أن تبذل إدارة عمليات حفظ السلام وجميع البعثات الجهود اللازمة للتصرف بالميزانية بانضباط صارم وتطبيق ضوابط ملائمة في تنفيذها (الفقرة ٥)

بتوجيه من الممثل الخاص للأمين العام، أنشأت العملية لجنة توجيهية للميزانية، يرأسها النائب الأول للممثل الخاص للأمين العام وتضم رؤساء المكاتب الفنية وكبير الموظفين الإداريين، لاستعراض مقترحات ميزانية الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ ورصد تنفيذ الميزانية

تُفد. وتعالج الفقرتان ٨ و ٣٦ من هذا التقرير المكاسب المتوقعة في الكفاءة

تم استعراض مهام الوظائف والرتب في إطار الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وأقرته الجمعية العامة في قرارها ١٦/٥٩ بآء المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وتبين الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ نتائج الاستعراض الجاري لملاك موظفي العملية بما في ذلك إلغاء وظيفة دولية (من فئة الخدمات العامة) (الرتب الأخرى)) وإنشاء ٥١ وظيفة جديدة لموظفين وطنيين (١٣ موظفا وطنيا و ٣٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة للموظفين الوطنيين)، مع مراعاة النشر الكامل المتوقع لأفرادها العسكريين وأفراد شرطة الأمم المتحدة وإنشاء مواقع ميدانية إضافية

أن يشكل تقديم مقترحات الميزانية من البعثات إلى المقر جزءا من مهام القيادة والمساءلة لرئيس البعثة/الممثل الخاص (الفقرة ٧)

تؤكد أن عروض الميزانية ينبغي أن تبين قدر الإمكان ما يراد تحقيقه من تحسينات في الإدارة ومكاسب في الكفاءة، وأن توضح الاستراتيجيات المقبلة في هذا الصدد (الفقرة ٩)

أن يستعرض مهام الوظائف كممارسة متواصلة، وأن يحدد مستويات الوظائف وفقا للاحتياجات التشغيلية المتغيرة وكذلك المسؤوليات الفعلية والمهام المنجزة، بغية كفاءة أقصى قدر من فعالية التكاليف في استخدام الموارد (الفقرة ١٠)

الباب الرابع: استعراض الهيكل الإداري لجميع عمليات حفظ السلام

في حين يبقى هيكل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ١٦/٥٩ بآء على حاله، وبالنظر إلى الولاية المسندة إلى العملية في قرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، وازدياد قوامها من العناصر العسكرية والشرطة المشكّلة والأنشطة المأذون بها في قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٦٣٣ (٢٠٠٥)، تعزز العملية في إطار ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ ملاك موظفي المكاتب الفنية وشعبة الشؤون الإدارية

وفي شعبة الشؤون الإدارية، فإن وحدة إدارة العقود، المدججة سابقا في قسم الإمدادات التابع لخدمات الدعم المتكاملة، مسؤولة مسؤولية مباشرة أمام رئيس خدمات الدعم المتكاملة،

أن يكفل قيام سائر العمليات المعقدة بإجراء الاستعراض المطلوب وتبسيط هيكلها، وأن يبلغ عن ذلك في سياق عروض الميزانية ذات الصلة (الفقرة ١)

من أجل ضمان استقلال هذه الوحدة في مهامها وتفادي التضارب في المصالح بين إدارة العقود والجوانب التشغيلية لإدارة العقود

انظر ما تقدم

تشمل الخطة الأمنية للعملية مجتمع المساعدة الإنسانية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها العاملة في كوت ديفوار. وقد أنشئت نظم وصاية مشتركة مع كيانات الأمم المتحدة على المستويين المركزي والإقليمي، في حين تُقدّم المساعدة لحماية موظفي المنظمات غير الحكومية وفقا للقرار ١٥٠٢ (٢٠٠٣) ويجري إطلاعهم بشكل منتظم من خلال شبكات مشاطرة المعلومات، القائمة في جميع أنحاء منطقة العمليات

تم استعراض ملاك موظفي العملية فيما يتعلق بالمهام المتعلقة بالمراسم (موظفان وطنيان) على النحو الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ١٦/٥٩ بء، ولا يزال على حاله

قُدّم مشروع مذكرة التفاهم بشأن ترتيب تقاسم التكاليف بنسبة ٥٠/٥٠ إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب منسق الشؤون الإنسانية، وعند إصدار هذا التقرير كانت التعليقات تُنتظر

أنشأت العملية فريق تنسيق مشترك بين الوكالات يضم وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والمنظمات غير الحكومية الدولية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، والبنك الدولي، للمتكمين من تبادل المعلومات ولتعزيز النهج المتكامل لدعم برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

أن يرصد تطور الهياكل في فرادى عمليات حفظ السلام لتجنب ازدواجية المهام ووجود نسبة مفرطة من الوظائف العليا، مراعيًا في ذلك ولايات كل بعثة وتعقيدها وخصوصياتها (الفقرة ٢)

اتخاذ تدابير إضافية لضمان سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في بعثات حفظ السلام تحت رعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة الفقرتين ٥ و ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٠٢ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (الفقرة ١١)

استعراض مستويات ومهام موظفي المراسم، مع مراعاة الملاحظات ذات الصلة التي أبدتها اللجنة الاستشارية، وتقديم تقرير عن ذلك في سياق عروض الميزانية ذات الصلة (الفقرة ١٢)

الباب الخامس: التمويل المشترك لوظائف نواب الممثلين الخاصين للأمين العام

أن يتم تمويل منصب نائب الممثل الخاص للأمين العام، الذي يرأس الركن الإنساني ويعمل منسقا مقيما، من خلال ترتيب لاقتراسم التكاليف مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (الفقرة ١)

الباب السادس: نزع السلاح والتسريح (بما في ذلك إعادة الإخاق) وإعادة الإدماج

شدّدت على أن برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج جزء أساسي من عمليات السلام وعمليات حفظ السلام المتكاملة، حسب التكليف الصادر عن مجلس الأمن، وتدعم تعزيز تنسيق هذه البرامج في نهج متكامل (الفقرة ٣)

وسيكون هذا هاما بشكل خاص بالنظر إلى تنفيذ خارطة الطريق التي وضعها الفريق العامل الدولي بغية إجراء انتخابات حرة ونزيهة وعلنية وشفافة في كوت ديفوار، بما في ذلك تنفيذ البرنامج الوطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإحراق والتأهيل الموقع في ياموسوكرو في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٥. كما سيلقى تنفيذ البرنامج الدعم من العناصر العسكرية في العملية وعناصر شرطة الأمم المتحدة على النحو المذكور في الأطر المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ من أجل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

دور العملية في دعم البرنامج الوطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، إلى جانب وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الموجودة في البلد، والمنظمات غير الحكومية الدولية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، والبنك الدولي، ومفوضية الاتحاد الأوروبي، مبيّن في العنصر ٢ من أطر الميزانية الحالية

انظر ما تقدم

تغطي الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ من أجل عملية تكاليف الإبقاء على ملاك الموظفين لقسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بالمستوى المعتمد للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦، كما تغطي تكاليف دعم البرنامج الوطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على النحو الذي أذن به مجلس الأمن في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥)

تؤكد أهمية إيراد وصف واضح للأدوار الخاصة ببعثات حفظ السلام وجميع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة (الفقرة ٤)

تؤكد الحاجة إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين مختلف الجهات الفاعلة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها لكفالة فعالية استخدام الموارد والانساق في تنفيذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في الميدان (الفقرة ٥)

أن يقدم معلومات واضحة عن الاحتياجات من الموارد اللازمة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإحراق وما يرتبط بها من تكاليف الوظائف وغير الوظائف (الفقرة ٦)

الباب السابع: المشاريع ذات الأثر السريع

أدخلت العملية إجراءات لتبسيط عملية تنفيذ المشاريع ذات الأثر السريع عن طريق زيادة الرصد الميداني لتنفيذ المشاريع بواسطة الشركاء في التنفيذ واستخدام جميع الموارد البشرية المتاحة، بما فيها شرطة الأمم المتحدة والأفراد العسكريون التابعون لها في المناطق التي لا يزال يتعين فيها نشر موظفي الشؤون المدنية، ورصد تقديم التقارير المحلية

تبسيط عملية تنفيذ المشاريع ذات الأثر السريع وكفالة تنفيذها بالكامل في حدود الأطر الزمنية المخططة

الباب الثامن: التدريب والتعيين والموظفون في الميدان

نفذ. ووفقا لما ورد في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧، ستقوم عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بتنفيذ برامج تدريبية خارج مقر العملية في المجالات التنظيمية والإدارية والتقنية التي لا تتوفر فيها خبرات محلية وحيث يسفر التدريب عن تحسين أداء العملية، بما في ذلك في المجالات الفنية

نفذ. سيسعى برنامج التدريب التابع للعملية للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ إلى تعزيز قدرات الموظفين الوطنيين فيما يتعلق بزرع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والتوعية في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتدريب على إدارة الناس وتعليم اللغة الانكليزية

نفذ. يرمي برنامج التدريب التابع للعملية للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ إلى تدريب ٦٥٦ موظفا في مجالات مثل حقوق الإنسان، والميزانية، والشؤون المالية، والإمداد، والعمليات الجوية، والهندسة، والنقل وتكنولوجيا المعلومات، والأمن، ونزع السلاح، والتسريح وإعادة الإدماج، والتوعية في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإدارة الناس وتوجيه العملاء، والوقاية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين

من بين الـ ٥٩ وظيفة الإضافية المقترحة في ميزانية الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧، فإن ٥١ وظيفة (٨٦) في المائة هي وظائف لموظفين وطنيين، بما في ذلك ٣ موظفين وطنيين للاضطلاع بمهام كان ينفذها في السابق موظفون من موظفي الخدمة الميدانية

تبين الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ تخفيضا في وظائف الموظفين الدوليين من فئة الخدمات العامة بمعدل وظيفة واحدة. ونظرا لتمديد ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار الذي أذن به مجلس الأمن في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، والنشر الكامل المتوقع للعسكريين وأفراد الشرطة التابعة للأمم المتحدة بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ والدعم المقدم لإجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية في كوت ديفوار، ستحتاج العملية إلى الاحتفاظ بالموظفين الدوليين من فئة الخدمات العامة والمؤهلين تأهيلا رفيعا أثناء فترة الميزانية. وسترد نتائج الاستعراض الآخر لهذه الاحتياجات في الميزانية المقترحة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨

تقرر أن يقتصر التدريب للموظفين المدنيين خارج مقر البعثات على التدريب الخاص بتنفيذ ولاية البعثة والأداء الفعال للبعثة ومهمة الوظيفة، أو حيث يكون التدريب فعال التكلفة، ريثما تتم بلورة الاستراتيجية (الفقرة ١)

كفالة أن تضم استراتيجية التدريب الاحتياجات التدريبية للموظفين الوطنيين لغرض بناء القدرات في منطقة البعثة (الفقرة ٣)

كفالة أن تتاح للموظفين في جميع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام سبل الحصول على الفرص التدريبية ذات الصلة (الفقرة ٤)

تطلب إلى الأمين العام زيادة استخدام الموظفين الوطنيين (الفقرة ٥)

تقرر تحديد نسبة إجمالية مستهدفة لا تزيد عن ٥ في المائة من وظائف فئة الخدمات العامة/الخدمات الميدانية المأذون بها في جميع البعثات ليشغلها موظفون منتدبون من المقر، باستثناء البعثات التي هي في مرحلة البدء والظروف الاستثنائية الأخرى، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز صوب بلوغ هذه النسبة (الفقرة ٦)

تؤكد أن موظفي البعثات المعيّنين محلياً لا يمكن تعيينهم كموظفين دوليين إلا من خلال عملية التعيين المعتادة التي يتنافس فيها على الوظائف الدولية في بعثات أخرى جنباً إلى جنب مع مرشحين خارجيين آخرين (الفقرة ٧)

نفذ. هناك حالياً ما مجموعه ٨٩ جنسية ممثلة في ملاك الموظفين الدوليين لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

كفالة أن تكون أعلى مستويات الكفاءة والاختصاص والتزاهة الاعتبار الأسمى في تعيين الموظفين، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة (الفقرة ٨)

تبين ميزانية الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ الإنشاء المقترح لـ ١٣ وظيفة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة لتلبية الاحتياجات الإضافية من السائقين والتي تغطي حالياً عن طريق توظيف سائقين على أساس مؤقت

الرجوع إلى الجمعية العامة للنظر في استحداث وظيفة إذا كانت المهمة ذات طابع مستمر ولها ما يبررها، فيما يتعلق بالممارسة المتعلقة باستخدامفرادى المتعاقدين أو الأشخاص. بموجب عقود شراء لأداء مهام ذات طابع مستمر (الفقرة ١١)

الباب الحادي عشر: مشاركة متطوعي الأمم المتحدة

نفذ. يعكس ملاك الموظفين المقترح لـ ٢٧٧ متطوعاً من متطوعي الأمم المتحدة احتياجات العملية لتوفير الدعم في المجالات القانونية، والشؤون المدنية، وحقوق الإنسان وحماية الطفل، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والانتخابات والإعلام وسيادة القانون وسلك القضاء والاستشارة في مجال السجون فضلاً عن المجالات الإدارية، وهو مكمل للاحتياجات من الموظفين الدوليين

وجوب عدم استخدام متطوعي الأمم المتحدة باعتبارهم بدلاء عن الموظفين الذين من المقرر تعيينهم في وظائف مأذون بها لتنفيذ البرامج والأنشطة التي صدر بها تكليف، وعدم السعي للاستعانة بهم لأسباب مالية (الفقرة ٣)

مواصلة ضمان خضوع المتطوعين للالتزامات والمسؤوليات ذاتها التي يخضع لها موظفو الأمم المتحدة، بما في ذلك معايير السلوك (الفقرة ٥)

الباب السادس عشر: المشتريات

نفذ. لقد حسنت العملية تخطيطها لأنشطة المشتريات واعتمدت خطط مشتريات فصلية مقدمة إلى المقر في نيويورك

تطلب إلى الأمين العام كفالة أن تعمل جميع بعثات حفظ السلام بالرجوع إلى خطط المشتريات الخاصة بها لتحقيق المنافع التي يوفرها التخطيط المناسب للمشتريات (الفقرة ٥)

الباب السابع عشر: إدارة الأصول

تكرر التأكيد على ضرورة أن تكفل إدارة عمليات حفظ السلام قيام جميع البعثات بتنفيذ برنامج لاستبدال الأصول بطريقة فعالة من حيث التكلفة وبالامتثال الدقيق للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالعمر المتوقع للأصول (الفقرة ١)

استعرضت العملية برنامج استبدال أصولها من أجل مراعاة العمر المتوقع للأصول فضلا عن وتيرة الأضرار المعتادة والتي لا يمكن إصلاحها بطريقة اقتصادية للأصول بسبب الظروف الميدانية. وتبين الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ الاحتياجات لاستبدال أجهزة التبريد والإقامة والمعدات المكتبية ومعدات إطفاء الحرائق وأثاث المكاتب والمركبات والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وغيرها من المعدات نظرا للبلل والاستعمال العاديين، والعطب، واستنفاد عمر المعدات المفيد

بغية تحسين مراقبة الموجودات والتصريف الآتي للأصول المشطوبة، تنص الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ على إنشاء وظيفتين لمساعدتين لمراقبة الممتلكات والموجودات الإقليمية. وينص برنامج استبدال الأصول الناجم عن البلل والاستعمال العاديين والعطب واستنفاد عمر المعدات المفيد

كفالة أن يتخذ رؤساء عمليات حفظ السلام تدابير فعالة لضمان مراقبة الموجودات وتجديد المخزون وإجراءات الشطب الرشيد لتصريف الأصول التي لم تعد هناك حاجة إليها أو التي أصبحت عديمة الفائدة (الفقرة ٢)

بالتشاور مع مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية والكيانات المتلقية التابعة للأمم المتحدة، ستضع العملية اتفاقات معيارية لإعارة الأصول، بما في ذلك بنود تسديد التكاليف والمسؤولية المالية

كفالة تطبيق الاتفاقات المكتوبة الرسمية التي تشمل عناصر مثل تسديد التكاليف المالية والمسؤولية المالية مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى قبل إقراضها الموارد العائدة لإحدى عمليات حفظ السلام (الفقرة ٣)

في سياق التعاون الإقليمي، قاسمت العملية بعض الأصول ضمن أحكام الميزانية لكفالة الاستخدام الأفضل للموارد في المنطقة دون الإقليمية لغرب أفريقيا في مجالات مثل الإمداد والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والنقل الجوي، بما في ذلك استخدام طائرات بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا على أساس استرداد التكاليف في إطار التناوب المشترك للقوات التابعة للسنغال وبنن وتوغو وغانا، وتوسيع نطاق التعاون فيما بين البعثات، بما في ذلك مؤتمرات كبار المسؤولين الإداريين الإقليميين، وتبادل المعلومات ودوريات الحدود المشتركة

تثني على الجهود المتواصلة الرامية إلى زيادة التعاون بين البعثات، ولا سيما البعثات الموجودة في المنطقة ذاتها، وتؤكد ضرورة أن تفهم البعثات ذات العلاقة أي اتفاق بشأن إقراض أصول البعثة أو اقتسام تكاليفها فهما واضحا وتوثيق هذا الاتفاق، مع مراعاة ضرورة أن تبقى فرادى العمليات مسؤولة عن إعداد ميزانياتها والإشراف عليها، وكذلك عن مراقبة أصولها وعملياتها اللوجستية (الفقرة ٤)

الباب التاسع عشر: العمليات الجوية

نفذ. درب ١٦ موظفا يعملون في مجال العمليات الجوية، مع استمرار برامج التدريب العادية أثناء الخدمة

تطلب إلى الأمين العام اتخاذ جميع التدابير الضرورية كفالة أن يكون موظفو العمليات الجوية مدربين تدريباً كافياً، وفق ما هو منصوص عليه في دليل العمليات الجوية (الفقرة ١)

الاستمرار في أعمال التفتيش على نوعية الطيران وتقييمات الطيران في البعثات للتحقق من الامتثال التام للمعايير المرعية (الفقرة ٢)

أجريت عمليتان خارجيتان لمراجعة حسابات العمليات الجوية لعمليات الأمم المتحدة في كوت ديفوار. ونفذت العملية برامج لتقييم الطائرات وتفتيشها بما في ذلك عقود الطائرات التجارية والطائرات المتوفرة بموجب طلبات توريد، وتقييم أداء شركات الطيران

وترمي عمليات التفتيش والتقييم إلى كفالة امتثال البائعين لشروط التعاقد والتحقق منه، وامتثالهم لأنظمة الأمم المتحدة والأنظمة الدولية بشأن عمليات الطيران فضلا عن تسجيل إجمالي أداء شركات الطيران المدنية والعسكرية

وقد أحييت التقارير المتعلقة بعمليات التفتيش مع التوصيات عند الاقتضاء إلى مقر الأمم المتحدة من أجل إجراء إجراءات المتابعة، حسب الاقتضاء

وبالإضافة إلى ذلك، تكفل الدراسات الاستقصائية الدورية التي أجرتها وحدة سلامة الطيران بالاشتراك مع وحدة الامتثال التقني لإجراءات الطيران التابعة للعمليات والإبلاغ عن وقوع حوادث الطائرات وإنفاذ إجراءات التشغيل الموحدة للطيران الخاصة بالأمم المتحدة، والامتثال الصارم لجميع قواعد وأنظمة الطيران الخاصة بالأمم المتحدة

بناء على استعراض الاحتياجات التشغيلية الجوية للعمليات، تبين الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ لعملية نقصانا إجماليا في الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٨,٧ مليون دولار

تحسين إعداد الاحتياجات من الموارد للعمليات الجوية في عروض الميزانية وجعلها أدق تعبيراً عن العمليات الفعلية، واضعا في الاعتبار الإفراط في رصد الاعتمادات في الميزانية لاحتياجات النقل الجوي في بعض عمليات حفظ السلام (الفقرة ٣)

الباب الحادي والعشرون: نسب المركبات ومعدات تكنولوجيا المعلومات إلى عدد الموظفين

تمثل العملية بصفة عامة لمعايير نسب المركبات إلى عدد الموظفين. وتعكس نسب معدات تكنولوجيا المعلومات زيادة في احتياجات الاستخدام للحواسيب المكتبية والمحمولة (الموظفون الوطنيون) والحواسيب المحمولة (الموظفون الدوليون والوطنيون والعسكريون وأفراد الشرطة التابعة للأمم المتحدة) نظرا لطبيعة المهام التي يقوم بها الموظفون والتشتت الجغرافي الواسع لمكاتب العملية في جميع مناطق البعثة

أن يكفل تقييد عمليات حفظ السلام بالنسب الموحدة، واضعا في الاعتبار ولاية فرادى عمليات حفظ السلام وتعقيدها وحجمها (الفقرة ٢)

أن يكفل ألا تزيد النسبة الفعلية للمركبات الثقيلة/المتوسطة في جميع البعثات عن النسبة الموحدة المعتمدة وهي ١:١، وأن يقدم تبريرا لأي خروج عن هذه النسبة الموحدة (الفقرة ٣)

أوقفت العملية إصدار طابعات إضافية للحواسيب المكتبية لمكاتب البعثة باستثناء الحالات التي تكون فيها النسب القائمة للطابعات إلى الحواسيب المكتبية أقل من ١:٤. ومع نقل موظفي البعثة إلى مقر البعثة المتكامل، ستزداد إمكانية الوصول إلى طابعات الشبكة مما سيؤدي بالتالي إلى تقليص الاعتماد على طابعات الحواسيب. ولا تنص الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ إلا على استبدال الحواسيب المكتبية وطابعات الشبكة

أن يخفض بصورة تدريجية تخصيص طابعة لكل مركز عمل حاسوبي، وأن يطبق اعتبارا من الآن، وحيث يكون ذلك فعال التكلفة وممكنا، نسبة الطابعات إلى الحواسيب المنضدية، ألا وهي طابعة واحدة لكل أربعة حواسيب ١:٤ لجميع مراكز العمل في بعثات حفظ السلام وفي المقر وفي الميدان (الفقرة ٦)

في إطار الميزانية للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧، لم تخصص اعتمادات إلا لاستبدال الحواسيب المكتبية والمحمولة فضلا عن طابعات الشبكة

تقرر إرجاء النظر في اعتماد مخصصات جديدة للحواسيب المنضدية والطابعات والحواسيب الحجرية في المقر وفي الميدان باستثناء البعثات الجديدة والبعثات التي يجري توسيعها وفق الولايات الصادرة عن مجلس الأمن، وكذلك لأغراض الاستبدال، في امثال دقيق لقرار الجمعية العامة، ريثما يصدر تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن المراجعة الإدارية الشاملة لاستعراض ممارسات إدارة عمليات حفظ السلام، المذكورة في الفقرة ٤ من الجزء الرابع من القرار ٢٩٦/٥٩ (الفقرة ٧)

الباب الثاني والعشرون: عقود حصص الإعاشة

يبين عقد حصص الإعاشة للعملية مجموعة من معايير الأداء التي وضعها المقر، بما في ذلك الحد الأدنى لعتبة أداء الخدمات بنسبة ٩٥ في المائة لكفالة جودة الأداء

كفالة أن تقوم جميع البعثات برصد وتقييم نظم إدارة النوعية التي يعتمدها متعهدو حصص الإعاشة بما يكفل أن تكون نوعية الأغذية وشروطها الصحية مطابقة للمعايير المرجعية (الفقرة ٢)

باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

(A/60/420)

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلبات والتوصيات
بالنظر إلى ارتفاع تكلفة مواد النقل الجوي، تطلب اللجنة الاستشارية بذل جهود لتقليل التكاليف عن طريق استخدام النقل البحري أو البري حيثما كان ذلك ممكناً وأقل تكلفة (الفقرة ٩)	نفذ. لم يخصص أي اعتماد في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ للنقل الجوي للأصول
تطلب اللجنة الاستشارية أن تنسق العملية على نحو وثيق مع مكتب الممثل السامي لتفادي الازدواجية بين ميداني أنشطتهما (الفقرة ١٥)	نفذ. وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، توفر العملية المعلومات الفنية والمشورة والمساعدة للممثل السامي المشار إليه في الفقرة ٧ من قرار المجلس ١٦٠٣ (٢٠٠٥) المؤرخ ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

جيم - مجلس مراجعي الحسابات

(A/59/5، المجلد الثاني، الفصل الثاني - باء)

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلبات والتوصيات
يوصي المجلس بأن تعجل الإدارة بتركيب أداة رصد الأموال وبدء تشغيلها في البعثات بطريقة تضمن كفاءة التشغيل والمعالجة (الفقرة ٤٢)	نفذ
لوحظت فروق بين بنود المعدات غير القابلة للاستهلاك كما هي مدونة في نظام مراقبة الأصول الميدانية/غاليليو وبنودها كما كشف عنها التحقق الفعلي للمعدات (الفقرة ٦٤ (أ))	نفذ. وسويت الاختلافات
لم يتم التوقيع على اتفاقات رسمية للخدمات المصرفية بين الأمم المتحدة والمصرف المعني بالنسبة للحسابات المصرفية لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (الفقرة ٧٠ (ح))	نفذ
يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة، بالتشاور مع بعثات حفظ السلام، بتحليل الشروط المسبقة لتسجيل البائعين المحليين المحتملين، وذلك في ضوء الصعوبات المصادفة في التعامل مع البائعين المحليين ومن أجل النظر في ضوابط بديلة لتسجيل أولئك البائعين المحليين حيثما كانت الحاجة ملحة للبضائع أو الخدمات (الفقرة ٢٦٩)	تمارس العملية قدرًا من المرونة، ولا سيما فيما يتعلق بالبائعين في شمال البلد الذين قد لا يمكنهم الوصول إلى مكاتب الغرفة التجارية في المناطق الجنوبية الخاضعة لسيطرة الحكومة في كوت ديفوار. وتستعرض طلبات هؤلاء البائعين على أساس كل حالة على حدة، وفي حالة عدم الوفاء بجميع متطلبات تسجيل البائعين الخاصة بالبائعين المؤهلين، توثق الأسباب بناءً على ذلك في ملف البائع

امثالا لدليل المشتريات، يعقد قسم المشتريات التابع للعملية اجتماعات للجنة استعراض البائعين على أساس منتظم، وقد عينت العملية موظفا لقاعدة بيانات البائعين

حتى أواسط نيسان/أبريل ٢٠٠٦ وقعت جميع مذكرات التفاهم الخاصة بالعملية، باستثناء مذكرتي تفاهم مع إحدى الجهات المساهمة بالقوات فيما يتعلق بالأفراد الذين نشروا في تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ ولقد أرسلتا على الحكومة لاستعراضهما والموافقة عليهما


يوصي المجلس بأن تنظر الإدارة في إمكانية امثال البعثات لدليل المشتريات فيما يتعلق بلجان استعراض البائعين المحليين وموظفي قاعدة بيانات البائعين بغرض تنقيح الدليل، إن اقتضى الأمر، مع كفاءة الضوابط السليمة والمساءلة اللازمة (الفقرة ٢٧٢)

يوصي المجلس بأن تواصل الإدارة جهودها الرامية إلى تحسين إمكانية وضع الصيغة النهائية لمذكرات التفاهم في الوقت المناسب (الفقرة ٣٣٤)

المرفق

خرائط تنظيمية

ألف - المكاتب الفنية




(أ) مقدمة بموجب المساعدة العامة المؤقتة.

(ب) جديدة.

(ج) أعيد نشرها.


م = فئة الخدمة الميدانية
ع (رأ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
م أم = متطوعو الأمم المتحدة
م ف و = موظف وطني من الفئة الفنية
م و = موظف وطني (فئة الخدمات العامة)
م أ = خدمات أمن
م ل = موظف إصلاحات



(أ) وظائف جديدة.


(ب) أعيد نشرها.

(ج) النشر الإقليمي للموظفين.



(أ) جديدة.

دال - العنصر العسكري



هاء - عنصر الشرطة المدنية

